الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: إقتصاد نقدي وبنكي

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر بعنوان:

أثر حوكمة البنوك ورقابة الإمتثال في إستمرارية البنوك _دراسة عينة من البنوك التجارية في الجزائر

إعداد الطلبة		الأستاذ المشرف
1	لواتي ملاك	بوطلاعة محمد
2	بن جازية مديحة	

لجنة المناقشة:

اسم ولقب الأستاذ(ة)	الصفة
د.زيد جابر	رئيسا
د.بوطلاعة محمد	مشرفا ومقررا
د.بوبكر ياسين	ممتحنا

السنة الجامعية 2024/2023

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

بسم الله الرحمان الرحيم

قال الله تعالى " اقرأ بسم ربك الذي خلق "

وفي قوله تعالى "وقل ربي زدني علما"

نحمد الله على إنارة دربنا وحسن التوفيق

والتمكين والصلاة والسلام على نبينا محمد ابن عبد الله.

التزاما بمبدأ إسناد الفضل لأهله

يطيب لي أن أتقدم بأسمى التقدير الى الأستاذ الدكتور

"محمد بوطلاعة"

الذي حظينا بشرف قبوله الاشراف على هذا العمل

فلم يبخل علينا بتوجيهاته وارشاداته

معبرا له عن عظيم امتناني وخالص عرفاني بالجميل

كذلك أتقدم بجزيل الشكر الى اساتذتي الكرام

وكل من ساهم في تعليمي.

إهداء

الى الله قبل كل شيء

الحمد لله لك كما ينبغي لوجهك وعظيم سلطانك

من قال أنا لها "نالها "

لم تكن الرحلة قصيرة ولا ينبغي لها أن تكون

لم يكن الحلم قريبا ولا الطريق كان محفوفا بالتسهيلات لكني فعلتها ونلتها.

إلى عزيزي وحبيبي "أبي رحمه الله " الذي صنع طفولتي بيديه الكريمتين بعد الله سبحانه و تعالى.

إلى من تملك جنة تحت القدم إلى ملاكي الطاهر وقوتي بعد الله، داعمتي الأولى الأبدية.

إلى من دعمتني بلاحدود وأعطتني بلامقابل أهديك هذا الانجاز الذي لولا تضحياتك لما كان له وجود"أمي "

إلى الغاليات أخواتي البنات وأمان حياتي أدامكم الله ضلعا ثابتا.

ملاك

إهداء

إلى اللّه قبل كل شيء

الحمد للّه كما ينبغي لوجهك وعظيم سلطانك

أهدي هذا العمل المتواضع

إلى التي تملك جواز سفري إلى الجنة، من سهرت من أجلي الليالي

والدتي الكريمة

إلى نبراس العطاء المبذول ومعلمي الأول، إلى الشمعة التي تحترق كي تنير لي طريق العلم

الوالد الكريم

إلى الذين يشاركوني الأفراح والآلام

إخوتي

مديحة

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات:

المحتوى	الصفحة
فهرس المحتويات	VI
قائمة الجداول	X
قائمة الأشكال	XII
مقدمة	أ
الفصل الأول: الإطار النظري لحوكمة الشركات ورقابة الامتثال وتأثيرها على الاستمرارية	
تمهيد	**2**
المبحث الاول: ماهية حوكمة الشركات	**3**
المطلب الأول: النشأة والتطور التاريخي لحوكمة الشركات	3
المطلب الثاني: مفهوم حوكمة الشركات، أهدافها، أهميتها	4
الفرع الأول: مفهوم حوكمة الشركات	4
الفرع الثاني: أهداف حوكمة الشركات	5
الفرع الثالث: أهمية تطبيق الحوكمة في الجهاز المصرفي	6
المطلب الثالث: مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية للحوكمة وركائز حوكمة الشركات	6
الفرع الأول: مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE	6
الفرع الثاني: ركائز حوكمة الشركات	7
المطلب الثالث: أبعاد ومحددات الشركات والاطراف المعنية بتطبيقها الداخلية والخارجية	9
الفرع الأول: الاطراف ذات العلاقة بتطبيق حوكمة الشركات	9
الفرع الثاني: أبعاد ومحددات الشركات	10
المطلب الرابع: دور الحوكمة في المصارف	11
المبحث الثاني: الإطار العام لحوكمة البنوك	**12**
المطلب الاول: مفهوم الحوكمة في القطاع البنكي	12

المطلب الثاني: العناصر الأساسية لتعزيز التطبيق السليم للحوكمة في البنوك	13
المطلب الثالث: دور البنوك في تطبيق مبادئ الحوكمة	14
المبحث الثالث: ماهية رقابة الإمتثال	**15**
المطلب الأول: مفهوم وأهداف وأهمية رقابة الامتثال	15
الفرع الاول: مفهوم وظيفة الإمتثال (أو الإلتزام):	15
الفرع الثاني: أهداف رقابة الإمتثال:	16
الفرع الثالث: أهمية رقابة الإمتثال	16
المطلب الثاني: المبادئ الأساسية لرقابة الإمتثال	17
المطلب الثالث: المواصفات والمؤهلات المطلوبة في وظيفة لرقابة الإمتثال	18
المطلب الرابع: مخاطر عدم الإمتثال	19
المبحث الرابع: ماهية الإستمرارية	**21**
المطلب الاول: مفهوم الإستمرارية	21
المطلب الثاني: مؤشرات الشك بالإستمرارية	22
المطلب الثالث: حالات فرض الإستمرارية	22
المطلب الرابع: مسؤولية الإدارة والمدقق الداخلي والخارجي ومراقب الإمتثال في تقييم الإستمرارية	23
خلاصة الفصل	**25**
الفصل الثاني: الجانب التطبيقي لحوكمة البنوك في الجزائر	
تمهيد	**27**
المبحث الأول: حوكمة البنوك في الجزائر	**28**
المطلب الأول: مفهوم الحوكمة من منظور النظام المصرفي الجزائري	28
المطلب الثاني: واقع تطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية	29
الفرع الاول: جوانب الضعف الهيكلي في البنوك الجزائرية	29
المطلب الثالث: مبادرات حوكمة البنوك في الجزائر	31

المبحث الثاني: القطاع البنكي في الجزائر	**33**
المطلب الأول: إصلاحات القطاع البنكي وتطبيق إتفاقيات بازل في الجزائر	33
المطلب الثاني: مؤشرات نمو النظام البنكي وتطوره	34
المطلب الثالث: الشروط الواجب توافرها لإنجاح عملية تحرير القطاع المصرفي الجزائري	35
المبحث الثالث: الاجراءات المنهجية للدراسة الميدانية	**37**
المطلب الأول: المنهجية وأدوات الدراسة	37
الفرع الاول: منهج الدراسة	37
المطلب الثاني: عرض نتائج الدارسة الميدانية:	39
المطلب الثالث: الصدق والثبات والاتساق الداخلي لمحاور الاستبيان:	42
خلاصة الفصل	**49**
خاتمة	**51**
قائمة المراجع	**53**
الملاحق	**57**

قائمة الجداول

قائمة الجداول:

الجدول	الصفحة
الجدول رقم 01: نسبة التمويل الداخلي للأعوان الاقتصاديين.	30
الجدول رقم 02: مقياس ليكرت الخماسي:	38
الجدول رقم 03: ميزان تقديري لمقياس ليكرت الخماسي	39
الجدول رقم 04: توزيع عينة الدارسة حسب نوع الجنس	39
الجدول رقم 05: توزيع متغير الدارسة حسب متغير العمر	40
الجدول رقم 06: توزيع عينة الدارسة حسب متغير المستوى التعليمي	41
الجدول رقم 07: نتائج اختبار ثبات أداة الدارسة معامل ألفا كرو نباخ ومعامل الصدق	43
الجدول رقم 08: نتائج اختبار التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدارسة	43
الجدول رقم 09: تحليل البعد الأول للمحور الأول	44
الجدول رقم 10: تحليل البعد الثاني للمحور الأول	45
الجدول رقم 11: تحليل جميع فقارت المحور الثاني	46
الجدول رقم 12: تحليل الانحدار الخطي البسيط لاختبار الفرضية الرئيسية	47
الجدول رقم 13: تحليل نتائج الانحدار الخطي البسيط لاختبار الفرضية الفرعية الأولى (البعد الأول من المحور الأول مع المحور الثاني)	47
الجدول رقم 14: تحليل نتائج الانحدار الخطي البسيط لاختبار الفرضية الفرعية الثانية (البعد الثاني من المحور الأول مع المحور الثاني)	48

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال:

الشكل	الصفحة
الشكل رقم 01: ركائز حوكمة الشركات	8
الشكل رقم 02: أطراف حوكمة الشركات	9
الشكل رقم 03: توزيع عينة الدراسة حسب نوع الجنس	40
الشكل رقم 04: التمثيل البياني لعينة الدارسة حسب الفئة العمرية.	41
الشكل رقم 05: التمثيل البياني لعينة الدارسة حسب المستوى التعليمي	42

مقدمة

مقدمة:

يعد فرض الإستمرارية من الفروض الأساسية المهمة التي شكلت جزءا من الإطار النظري للمحاسبة والذي ارتكزت عليه العديد من المبادئ المحاسبية، ونظرا للتطورات التي حدثت في الآونة الأخيرة ومظاهر الأزمة المالية العالمية واجهت العديد من الشركات تهديدات التعثر المالي وضعف القدرة على الإستمرار في سوق المنافسة، ونتيجة لذلك أصبح المجتمع المالي، والمستثمرون بشكل خاص يبحثون عن ضمانات تؤكد أن الشركات التي ترغب في جلب استثماراتهم تدار وفق ممارسات سليمة وضوابط ومبادئ أخلاقية تعمل على تقليل إمكانيات الفساد وسوء الإدارة إلى أقصى حد ممكن، وتسمى هذه الممارسات السليمة بحوكمة الشركات.

إن إرساء أسلوب الحوكمة والعمل على وجود آليات حديثة سواء كانت آليات داخلية أو خارجية في ظل الظروف البيئية التي تتطلب الإلمام بعدد متزايد من القوانين واللوائح والقواعد المحاسبية من أجل خلق حالة من المنافسة في بيئة معرضة إلى أزمات مالية وإنهيار في السوق، وقد تزايد الإهتمام بحوكمة الشركات خلال السنوات الأخيرة في العديد من الإقتصاديات المتقدمة والناشئة، إذ حرصت العديد من المؤسسات والمنظمات الدولية على تناول نظام الحوكمة بالبحث والتحليل، حيث يعتبر نظام الحوكمة من أهم العوامل التي من شأنها تطوير الإجراءات السليمة والمحافظة على القيم والممارسات الصحيحة والعمل على إستمرارية الوحدة في سوق المنافسة، ونظرا للدور الحيوي الذي تقوم به المصارف في أي إقتصاد فإن تطبيق الحوكمة في الجهاز المصرفي يعد أمرا في غاية الأهمية لضمان سلامة الجهاز المصرفي وسلامة سوق الأوراق المالية، وبهذا المعنى فإن الإمتثال إحدى آليات الحوكمة الجيدة حيث شرعت العديد من دول العالم في الفترة الأخيرة في توجيه عناية وإهتمام خاص في التنظيم المصرفي حيث يعتبر الإمتثال بالأنظمة والقواعد والتشريعات والإجراءات المحاسبية أحد أهم عوامل النجاح والتقدم.

أولا: إشكالية البحث:

ومن خلال ماسبق ننطرح الإشكالية التالية:

هل يساعد تطبيق آليات الحوكمة ورقابة الإمتثال في تعزيز إستمرارية المصارف؟

من خلال هذه الإشكالية الرئيسية تتبادر لنا عدة أسئلة فرعية نذكر منها مايلي:

1. هل يساعد تطبيق آليات الحوكمة في تعزيز إستمرارية البنوك؟
2. ماهو مفهوم الإمتثال في البنوك؟
3. ماهو دور رقابة الإمتثال في تعزيز إستمرارية البنوك؟
4. ماهو جوهر علاقة الآليات الداخلية للحوكمة بوظيفة مراقبة الإمتثال؟

على ضوء هذه التساؤلات يمكن صياغة الفرضيات التالية:

1. للإفصاح المحاسبي دور في تعزيز وتفعيل قواعد الحوكمة.
2. يعتبر الإمتثال إحدى الوظائف المهمة في المصارف التي تكون مستقلا بشكل كاف ليكون قادرا على تحديد وتقييم المخاطر في المصارف.
3. تفعيل الإمتثال للتنظيم المصرفي يتوقف على الفهم الجيد لاحتياجات البنوك ومنطق نموها كأساس بناء ثقافة سليمة للإمتثال.
4. تساعد الآليات الداخلية للحوكمة في البنك في مراقبة إمتثال المصرف لتعليمات البنك المركزي وغيرها من الأمور مما يساهم إلى رفع أدائه وتحسين سمعته، وزيادة ثقة جميع الأطراف المتصلة به.

أهمية الدراسة:

- تحقيق حماية حقوق الجهات ذات المصلحة بما يؤذي إلى زيادة كفاءة الأداء والعمل على إستمرارية المصارف.
- تطبيق الحوكمة يمكن البنوك من القضاء على الفساد المالي والإداري.
- تبني قواعد الحوكمة يعزز ثقة المتعاملين مع البنك.
- في إطار حوكمة الشركات تأتي رقابة الإمتثال لتشكل أحد عناصر حوكمة الشركات كقسم يعمل على ضبط العمل داخل المصارف الخاصة، ووجوب إعتماد المعايير الخاصة بحوكمة الشركات على إختلاف أنواعها ومجالات نشاطاتها.

أهداف الدراسة:

- تسليط الضوء على آليات الحوكمة ودورها في تعزيز قدرة المصارف على الإستمرار بنشاطها في المستقبل المنظور.
- التعرف على وظائف رقابة الإمتثال المصرفي والمخاطر المرتبطة بها.
- قياس علاقة الإرتباط والتأثير بين حوكمة الشركات والإمتثال المصرفي والإستمرارية في المصارف.

المناهج والأدوات المستخدمة:

بناءا على الإشكالية المطروحة ولإختبار الفرضيات المطروحة استعملنا الوصفي التحليلي وذلك لوصف وإستعراض الإطار النظري لحوكمة البنوك وفحص وتحليل البيانات والأرقام للوصول إلى النتائج، وتم الإعتماد في جمع المعلومات على الدراسة المكتبية بالمقالات المتخصصة والكتب والمذكرات وكذا مواقع الأنترنت في الدراسة النظرية، وقمنا بإستخدام أداة الإستبيان التي تعتبر أكثر أدوات البحث الميداني إستخداما كأداة لجمع البيانات الآزمة للدراسة التطبيقية.

الفصل الأول

الإطار النظري لحوكمة الشركات ورقابة الامتثال وتأثيرها على الاستمرارية

تمهيد:

يعتبر موضوع حوكمة الشركات حديث الساعة الذي يهم جميع الدول المتقدمة والنامية على حد سواء وتهتم به العديد من الدوائر الإقتصادية والمالية والقانونية في جميع أنحاء العالم، ومع العولمة وإنهيار الحواجز التجارية والعوائق الخاصة بانتقال الأموال من الدول، تزايد أهمية هذا المفهوم في العالم ومع تزايد الممارسات المالية في البورصات وظهور العديد منها بصورة جديدة على الساحة العالمية وتزايد عدد الشركات العربية التي يتم تداول أسهمها في البورصات العربية والعالمية وجب الإهتمام بموضوع حوكمة الشركات في الدول العربية حتى تضمن الحفاظ على السمعة المالية والإدارة المحاسبية والكفاءة الإقتصادية لشركاتها وهو مايؤثر في نهاية الأمر على إقتصادياتها.

يتناول هذا الفصل إطارا تعريفيا بأساسيات الحوكمة في ثلاث مباحث ويتناول الفصل أيضا رقابة الإمتثال من جهة ومفهوم الإستمرارية من جهة أخرى.

المبحث الاول: ماهية حوكمة الشركات

أصبحت حوكمة الشركات من المصطلحات الأكثر شيوعا في قاموس الأعمال العالمي الحديث، وإن الخوض في الحديث عن حوكمة الشركات يتطلب منا العودة أو البحث عن أصل هذه الكلمة ومختلف مفاهيمها.

ولهذا سنحاول من خلال هذا المبحث تقديم النشأة والتطور التاريخي لحوكمة الشركات ومفهومها، بالإضافة الى أهدافها وأهميتها ومبادئها وأبعادها ودورها في المصارف.

المطلب الأول: النشأة والتطور التاريخي لحوكمة الشركات

إن انفجار الأزمة المالية الآسيوية عام 1997 وما رافقها من فضائح مالية أدت إلى إفلاس العديد من الشركات والمصارف الكبرى على مستوى العالم، قد هزت ثقة المساهمين والمستثمرين بالشركات سواء الوطنية منها أو متعددة الجنسيات، وكان مبعث انعدام الثقة ينطلق من عدم قدرة التشريعات وهيئات الرقابة على التنبؤ بفشل منشآت الأعمال وما يدور داخل دوائر أصحاب القرار بالشركات المساهمة، ومدى التجاوز الإداري والقانوني للحصول على منافع خاصة والإقتراض بلا حدود، وإرتفاع نسبة قروض المجاملة لاعتبارات شخصية وسياسية وحصول الشركات على مبالغ هائلة من الديون قصيرة الأجل، وإخفاء هذه الديون من خلال طرق ونظم محاسبية مبتكرة [1].

ومع تصاعد قضايا الفساد الشهيرة في كبرى الشركات الأمريكية مثل "انرون" والتي أعلنت إفلاسها كاشفة النقاب عن مخالفات محاسبية وإدارية أخفت خسائر قدرت ب25 مليار، بدأ الحديث عن الحوكمة المؤسسية، حيث أن القوائم المالية لهذه الشركات كانت لا تعبر عن الواقع الفعلي لها، وذلك بالتواطؤ مع كبرى الشركات العالمية الخاصة بالمراجعة والمحاسبة، وهو ما جعل منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية تصدر مجموعة من الإرشادات في شأن حوكمة الشركات بشكل عام. ولم يقتصر الأمر على و.م.أ بشأن الإهتمام بالدور الذي يمكن أن تلعبه حوكمة الشركات في المنع والحد من الإنحرافات المالية والإدارية فقط. وعقب الإنهيارات المالية لكبرى الشركات الأمريكية في عام 2002 تم إصدار قانون sarbanes oxlyact، تتمثل بزيادة عدد أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، وتقوية إشراف لجنة التدقيق على عملية إعداد التقارير المالية.[2]

[1] حاكم محسن الربيعي، حمد عبد الحسن راضي، حوكمة البنوك وأثرها في الاداء والمخاطرة، الطبعة الاولى 2011، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الاردن، عمان2011ص15

[2] البرود ام الخير، دراوسي مسعود، دور الاليات الداخلية للحوكمة في تعزيز الامتثال داخل القطاع المصرفي، دراسات العدد الاقتصادي المجلد 6. العدد2 جوان 2015 . جامعة الاغواط ص61، ص62

المطلب الثاني: مفهوم حوكمة الشركات، أهدافها، أهميتها

الفرع الأول: مفهوم حوكمة الشركات

تجدر الإشارة في البدء إلى أن مصطلح الحوكمة(GOVERNANCE) أو الحوكمة المؤسسية (CORPORATE GOVERNANCE) هو مصطلح فرض نفسه وأوجد ذاته قسرا وطواعية والدافع وراء ظهور شيوع هذا المفهوم هو تناغمه مع لفظي العولمة (globalization) والخصخصة (privatization) الذين دار حولها جدل كبير في بداية ظهورهما ويشير لفظ الحوكمة إلى الترجمة العربية للأصل الإنجليزي للكلمة (gouernance) الذي توصل إليه مجمع اللغة العربية بعد عدة محاولات لتعريب الكلمة حيث تم سابقا إطلاق مصطلحات أخرى مثل الإدارة الرشيدة الإدارة الجيدة، الضبط المؤسسي، حوكمة الشركات... إلا أن الأكثر شيوعا وتداولا من قبل الكتاب والباحثين هو مصطلح حوكمة الشركات الذي يتكون من مصطلحين هما الحوكمة والمؤسسية والحوكمة كمفهوم يتضمن العديد من الجوانب التي تطرق لها الباحث ميخائيل كما يأتي:

ا. الحكمة: ما تقتضيه من التوجيه والإرشاد.

ب . الحكم: ما يقتضيه من السيطرة على الأمور بوضع الضوابط والقيود التي تتحكم في السلوك.

ج . الاحتكام: ما يقتضيه من الرجوع إلى مرجعيات أخلاقية وثقافية وإلى خبرات تم الحصول عليها من خلال تجارب سابقة.

د . التحاكم: طلبا للعدالة خاصة عند إنحراف السلطة وتلاعبها بمصالح المساهمين .

من أوائل من إهتم بهذا الموضوع هي منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية حيث قدمت أول تعريف لها عام 1999 بأنها " ذلك النظام الذي يوضح كيفية إدارة منشآت الأعمال المالية والرقابة عليها "[1]

كما عرفت حوكمة الشركات على أنها مجموعة من العمليات والآليات التي تهدف إلى تقليل الصعوبات أو المشاكل التي تحدث بين المساهمين والمديرين نتيجة لنظرية الوكالة وما رافقها من فصل الملكية عن الإدارة، وتعد حوكمة الشركات أحد العناصر الأساسية في تحسين الكفاءة الاقتصادية وتحقيق النمو بالإضافة إلى تعزيز ثقة المستثمرين وتحديد أهداف الوحدة الاقتصادية ووسائل لتحقيق الأهداف ومراقبة الأداء، وعرفت لجنة بازل للرقابة المصرفية حوكمة الشركات على أنها الطريقة التي يتم من خلالها مراقبة أعمال وأنشطة الوحدة الإقتصادية من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا والتي بدورها تؤثر في طريقة مصالح

[1] علاء فرحان طالب، ايمان شيحان المشهداني، الحوكمة المؤسسية والاداء المالي الاستراتيجي للمصارف، الطبعة الاولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان 2011، ص 23، ص24

أصحاب المصلحة وأهداف الوحدة الاقتصادية وضمان سلامة نظامها المالي وإمتثاله للقوانين واللوائح وحماية مصالح أصحاب المصلحة.[1]

وحوكمة الشركات هي مصطلح يفهم بطرق مختلفة حيث يفهم كقوانين وقواعد وميثاق وسياسات تعكس العلاقة بين الشركة وأصحاب المصلحة فيها والمساهمين والدائنين واللجان والموظفين والعلاقة بين الملكية والأداء.

وعليه فإن حوكمة الشركات تعتبر مفهوما شاملا يتضمن مجموعة من النظم والمعايير والإجراءات التي يمكن إتباعها بهدف تقنين وتنظيم العلاقة بين إدارة الشركة وبين كافة الجهات ذات الصلة التي تتعامل معها على النحو الذي يحمي ويحافظ على الحقوق ويؤدي الواجبات. [2]

الفرع الثاني: أهداف حوكمة الشركات

هناك عدة أهداف لحوكمة الشركات منها:

- حماية حقوق المساهمين بصفة عامة سواء أقلية أو أغلبية وتعظيم عائدهم.
- تحقيق العدالة والمساواة بين المساهمين سواء كانوا داخل او خارج الشركة.
- حماية مصالح الاطراف المختلفة ذات العلاقة بالشركة.

وتسعى حوكمة الشركات من خلال الأهداف السابقة الذكر إلى تحقيق ما يلي:

وضع الأنظمة الكفيلة بمعالجة الغش وتضارب المصالح والتصرفات غير المقبولة ماديا وأدائيا وأخلاقيا.

- وضع أنظمة الرقابة على إدارة الشركات وأعضاء مجلس إدارتها.
- وضع القواعد والإجراءات المتعلقة بسير العمل داخل الشركة لتحقيق أهدافها [3].
- زيادة قدرة الشركات (البنوك) الوطنية على المنافسة العالمية وفتح أسواق جديدة لها.
- ضمان وجود هياكل إدارية يمكن معها محاسبة إدارة الشركة أمام مساهميها مع ضمان وجود المراقبة المستقلة من غير العاملين بالشركة على المديرين والمحاسبين وصولا الى قوائم مالية ختامية على أساس مبادى محاسبية عالية الجودة.

[1] سلامة إبراهيم علي، أمير سعدي حاتم، تأثير حكومة الشركات ورقابة الامتثال في استمرارية المصارف في العراق، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد 8 العدد 62 سنة 2023 ص152.

[2] سيد عبد الرحمان عباس بلة، دور تطبيق حوكمة الشركات في ممارسة اساليب المحاسبة الابداعية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير العدد12 لسنة 2012 ص55

[3] Http //www economistsarab. Com, consulté le 03/03/2024 à 11:55

- جذب الإستثمارات الأجنبية وتشجيع رأس المال المحلي على الإستثمار في المشروعات الوطنية .[1]

الفرع الثالث: أهمية تطبيق الحوكمة في الجهاز المصرفي

تعتمد سلامة الجهاز المصرفي على الحوكمة حيث تخفف الحوكمة من المخاطر مما يؤذي لزيادة القدرة التنافسية للبنك، حيث يؤذي التطبيق الجيد للحوكمة المحافظة على القواعد والمبادئ الخاصة بتحسين مدى دقة وشفافية التقارير المالية والتشديد في تطبيق المعايير الخاصة بالأخلاقيات في البنك، مما يؤذي لزيادة القدرة التنافسية له.

ويمكن أن تعمل حوكمة البنوك على تخفيض تكلفة رأس المال وجذب الإستثمارات وتحد من هروب رؤوس الأموال وإتاحة التمويل ومكافحة الفساد الذي يعيق التنمية الإقتصادية، حيث يفضل المستثمرون وأصحاب رؤوس الأموال الإستثمار في البنوك التي تتمتع بهياكل حوكمة سليمة والتي تضمن لهم حماية أموالهم وخدمة مصالحهم وتحقيق عائد عادل على الأصول التي يمتلكونها، أي أن الحوكمة تؤذي إلى تعزيز ثقة المساهمين وتحقيق أفضل عائد على الإستثمار وزيادة العمالة والنمو الاقتصادي.

كما تؤثر الحوكمة في تصنيف البنوك ومن ثم قدرتها على التعامل في الأسواق المالية العالمية. [2]

المطلب الثالث: مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية للحوكمة وركائز حوكمة الشركات

الفرع الأول: مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE

في عام 1999 أصدرت منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية مبادئ حوكمة الشركات نوجزها بما يلي:

المبدأ الاول: ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات:

وينص هذا المبدأ على أنه ينبغي على إطار حوكمة الشركات أن يشجع على شفافية وكفاءة الأسواق، وأن يكون متوافقا مع أحكام القانون وأن يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية.

المبدأ الثاني: حقوق المساهمين والوظائف الرئيسية لأصحاب حقوق الملكية ينص هذا المبدأ على أنه ينبغي على إطار حوكمة الشركات أن يوفر الحماية للمساهمين وأن يسهل لهم ممارسة حقوقهم.

---

[1] أمجد حسن عبد الرحمان محمد، أثر تطبيق اليات وركائز الحوكمة في البنوك التجارية على ترشيد قرارات منح الائتمان وتوريق الديون، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، العدد الثاني أفريل 2012، جامعة عين شمس ص212 . ص213

[2] سهير محمود معتوق، نيفين محمد طريح، فيوليت صبحي رزق، الحوكمة في الجهاز المصرفي، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية المجلد 31 العدد1ص188. ص189

المبدأ الثالث: المعاملة المتساوية للمساهمين ينص هذا المبدأ على أنه ينبغي على إطار حوكمة الشركات أن يضمن معاملة متساوية للمساهمين كافة بما في ذلك مساهمي الأقلية والمساهمين الأجانب وينبغي أن تتاح الفرصة لكافة المساهمين للحصول على تعويض فعال عن إنتهاك حقوقهم.

المبدأ الرابع: دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات ينص المبدأ على أنه ينبغي على إطار حوكمة الشركات أن يعترف بحقوق أصحاب المصالح التي ينشأها القانون أو تنشأ نتيجة لإتفاقيات متبادلة، وان يعمل على تشجيع التعاون النشط بين الشركات وأصحاب المصالح في خلق الثروة وفرص العمل وإستدامة الشركات السليمة ماليا.

المبدأ الخامس: الإفصاح والشفافية:

ينص المبدأ على أنه ينبغي على إطار حوكمة الشركات أن يضمن القيام بالإفصاح السليم في الوقت المناسب عن الموضوعات العامة المتعلقة بالشركة، المركز المالي، والأداء وحقوق الملكية وحوكمة الشركة.

المبدأ السادس: مسؤولية مجلس الإدارة وينص هذا المبدأ على أنه ينبغي في إطار حوكمة الشركات ضمان التوجيه والإرشاد الإستراتيجي للشركة، ومحاسبة مجلس الإدارة عن مسؤوليته أمام الشركة والمساهمين .[1]

وتوفر مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الحوافز المناسبة لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للشركة لمتابعة الأهداف التي تتماشى مع مصلحة المساهمين والشركة، وأيضا توفر هذه المبادئ المتابعة الفعالة التي يمكن من خلالها قيام الشركات باستثمار مواردها بصورة أكثر كفاءة بالإضافة إلى زيادة قدرتها على جذب الإستثمارات الخارجية بالشكل الذي يمكنها من التوسع والمنافسة العالمية.[2]

الفرع الثاني: ركائز حوكمة الشركات

ترتكز حوكمة الشركات في رأي الباحث على ثلاث ركائز أساسية كما يوضحها الشكل التالي:

[1] سامي محمد الخرابشة، حوكمة شركات المساهمة المدرجة في البورصة، مكتبة عبد الحميد شومان العامة، مطبعة الجامعة الاردنية سنة 2012 ص 31، ص32

[2] محمد مصطفى سليمان، دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والاداري، الدار الجامعية . الاسكندرية، شارع زكرياء غنيم الابراهيمية الاسكندرية سنة 2009 ص 48، ص49، ص50

الشكل رقم 01: ركائز حوكمة الشركات[1]

[1] طارق عبد العال، حوكمة الشركات، الدار الجامعية، شارع زكريا غنيم الابراهيمية الاسكندرية سنة2007. 2008ص49.

المطلب الثالث: أبعاد ومحددات الشركات والاطراف المعنية بتطبيقها الداخلية والخارجية

الفرع الأول: الاطراف ذات العلاقة بتطبيق حوكمة الشركات

هناك أربع أطراف رئيسية تتأثر وتؤثر في التطبيق السليم لقواعد الحوكمة، وتحدد إلى درجة كبيرة مدى النجاح أو الفشل في تطبيق هذه القواعد ويمكن تلخيص هذه الأطراف بالشكل التالي:

الشكل رقم 02: أطراف حوكمة الشركات

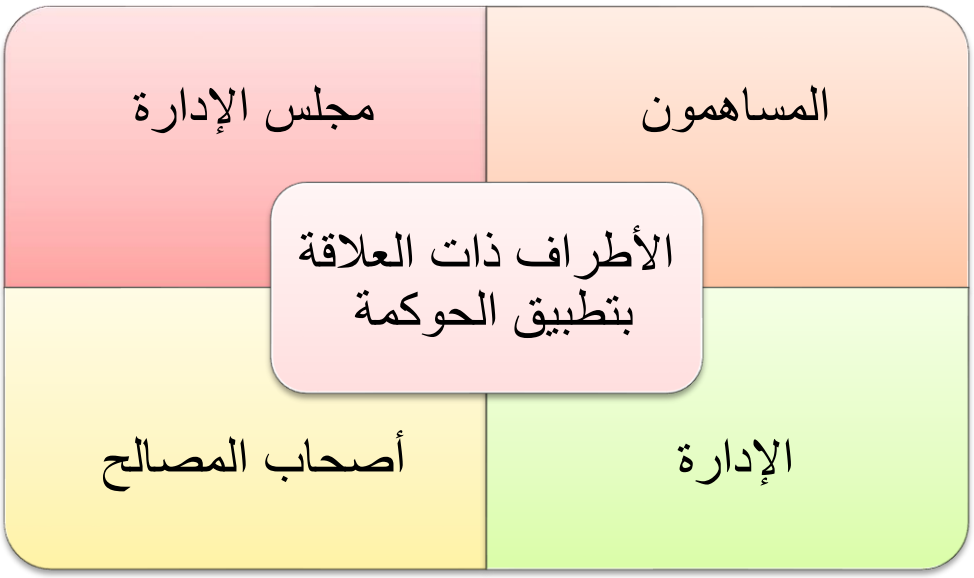

المصدر: عدنان قباجة، مهند حامد، إبراهيم الشقاقي، تعزيز حوكمة الشركات في فلسطين، معهد أبحاث السياسات الإقتصادية الفلسطيني(ماس)، 2008، ص34

وفي مايلي توضيح لهذه الأطراف ومدى إرتباطها بحوكمة الشركات:

1/ **المساهمون:** وهم من يقومون بتقديم رأس المال للشركة عن طريق تمليكهم أسهمها، وذلك مقابل توقع الحصول على الأرباح المناسبة لإستثماراتهم، وهم بالتالي أيضا معنيون بتعظيم قيمة الشركة على المدى الطويل، وهذا يحدد مدى إستمرارية الشركة من عدمه، ويحدد أرباحهم ونموها في الوقت نفسه.

2 / مجلس الإدارة: يمثل المجلس المساهمين، وأيضا الأطراف الأخرى ويقوم باختيار المديرين التنفيذيين الذين يوكل إليهم سلطة الإدارة اليومية لأعمال الشركة بالإضافة إلى ذلك، فإن المجلس يستمر في الرقابة على أدائهم كما يقوم مجلس الإدارة برسم السياسات العامة للشركة وكيفية المحافظة على حقوق المساهمة.

3/ الإدارة: إدارة الشركة هي المسؤولة عن تعظيم أرباح الشركة وزيادة قيمتها بالإضافة إلى مسؤولياتها إتجاه الإفصاح والشفافية في المعلومات التي تنشرها للمساهمين والإدارة حلقة وصل بين مجلس الإدارة وبقية الأطراف المتعاملة مع الشركة.

4/ **أصحاب المصالح:** هم مجموعة من الأطراف لهم مصالح داخل الشركة مثل العملاء الدائنين والموردين والعمال والموظفين ويجب ملاحظة أن هؤلاء الأطراف لديهم مصالح قد تكون متضاربة ومختلفة في بعض الأحيان .[1]

الفرع الثاني: أبعاد ومحددات الشركات

لكي تتمكن المؤسسات بل والدول من الإستفادة من مزايا تطبيق قواعد الحوكمة يجب أن تتوافر مجموعة من المحددات والعوامل الأساسية التي تضمن التطبيق السليم لقواعد الحوكمة، وفي حالة توفر تلك العوامل فإن تطبيق هذا المفهوم والحصول على مزاياه يعتبر أمرا مشكوكا فيه وتشتمل هذه المحددات والعوامل على مجموعتين هما:

1. **المحددات الخارجية:**

وهذه المحددات تمثل البيئة أو المناخ الذي تعمل من خلاله المؤسسات والتي قد تختلف من دولة إلى أخرى وهي عبارة عن:

- القوانين واللوائح التي تنظم العمل بالأسواق مثل قوانين المؤسسات وقوانين سوق رأس المال والقوانين المتعلقة بالإفلاس وأيضا القوانين التي تنظم المنافسة والتي تعمل على منع الاحتكار.
- وجود نظام مالي جيد بحيث يضمن توفير التمويل الآزم للمشروعات بالشكل المناسب.
- كفاءة الهيئات والأجهزة الرقابية وذلك عن طريق أحكام الرقابة على المؤسسات والتحقق من دقة وسلامة البيانات والمعلومات التي تنشرها.
- دور المؤسسات الغير حكومية في ضمان إلتزام أعضائها بالنواحي السلوكية والمهنية والأخلاقية.

2. **المحددات الداخلية:**

وهي تشمل القواعد والأساليب التي تطبق داخل المؤسسة والتي تتضمن وضع هياكل إدارية سليمة توضح كيفية إتخاد القرارات داخل المؤسسات والمنظمات وتوزيع مناسب للسلطات والواجبات بين الأطراف المعنية بتطبيق مفهوم حوكمة المؤسسات مثل مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وأصحاب المصالح وذلك بالشكل الذي لا يؤذي الى وجود تعارض في المصالح بين هؤلاء الأطراف بل يؤذي إلى تحقيق المصالح على المدى البعيد.[2]

[1] عدنان قباجه، مهند حامد، ابراهيم الشقاقي، تعزيز حوكمة الشركات في فلسطين، معهد ابحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني، ماس2008 ،ص34، ص35، ص36

[2] طلال محمد علي الحجاوي. محمد محيسن عبد الرضا الزرفي اطار مقترح لمؤسسات لبلدية للحد من عمليات الاحتيال بحث تطبيقي في المؤسسات البلدية لمحافظة بابل، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة كزبلاء بلديات بابل ص8

المطلب الرابع: دور الحوكمة في المصارف

نظرا للدور الحيوي الذي تقوم به البنوك في الإقتصاديات الوطنية، فإن تطبيق الحوكمة في الجهاز المصرفي يعد أمرا في غاية الأهمية لضمان سلامة الجهاز المصرفي وتحقيق الكفاءة في الأداء ولدعم دوره في خدمة الإقتصاد الوطني.

هذا ويرى الخبراء أن الحوكمة من المنظور المصرفي تعني تطوير الهياكل الداخلية للبنوك بما يؤذي إلى تحقيق الشفافية في الأداء وتطوير مستوى الإدارة بالإضافة إلى وجود قوانين واضحة تحدد دور هيئات الإشراف والرقابة على الجهاز المصرفي ووفقا للجنة بازل فإنها ترى أن الحوكمة من المنظور المصرفي تتضمن الطريقة التي تدار بها المؤسسات المصرفية بواسطة مجالس إدارتها، والإدارة العليا والتي تؤثر في كيفية قيام البنك بما يلي:

- وضع أهداف البنك.
- إدارة العمليات اليومية في البنك.
- إدارة الانشطة والتعاملات بطريقة آمنة وسليمة ووفقا للقوانين السارية بما يحمي مصالح المودعين.
- مراعاة حقوق أصحاب المصالح المتعاملين مع البنك بما فيهم الموظفين والعملاء والمساهمين وغيرهم.

ومن ناحية أخرى أشار الخبراء الى أهمية تنوع الخبرات في مجلس إدارة البنوك وتحديد المسؤوليات للتقليل من الفساد، على إعتبار أن الحوكمة من مقتضياتها الضغط على الفساد ومحاربته بشتى الوسائل وقد أدركت لجنة بازل أن تحقيق الرقابة المصرفية بشكل فعال لن يتم إلا في وجود تطبيق سليم للحوكمة داخل الجهاز المصرفي.

ومن متطلبات ضمان التطبيق السليم لمبادئ الحوكمة في البنوك ما يلي:

- الرقابة من خلال مجلس الإدارة وهيئات الإشراف والرقابة الداخلية.
- الرقابة من خلال أشخاص ليس لهم صلة بالعمل اليومي في مجالات العمل المختلفة لضمان حياد وسلامة للرقابة.
- رقابة مباشرة على مجالات العمل المختلفة في البنك.
- ضرورة وجود وظائف مستقلة لإدارة المخاطر والمراجعة.[1]

[1] محمد زيدان، اهمية ارساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي بالإشارة الى البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير العدد 09 لسنة 2009 ص20. ص21

المبحث الثاني: الإطار العام لحوكمة البنوك

توفر الحوكمة معايير الأداء الكفيلة بالكشف عن حالات التلاعب والفساد وسوء الإدارة بقدر يؤدي إلى كسب ثقة المتعاملين، وذلك من خلال إشراك جميع الأطراف في البنك في عملية إتخاذ القرار أي لا يكون القرار مقتصرا على مجموعة معينة، وكذلك أن تتوفر المعلومات لجميع الأطراف بشفافية ووضوح وتحديد مسؤولية وحقوق وواجبات جميع المسؤولين عن إدارة البنك، وذلك لتجنب حدوث حالات الفساد المالي والإداري، كما تهدف هذه العوامل إلى التأكد من أن الأموال تدار بطريقة سليمة، وأنها تخضع للرقابة والمتابعة والمساءلة.

سوف نحاول من خلال هذا المبحث تكوين فكرة عن ماهية الحوكمة في البنوك من خلال تعريف الحوكمة في البنوك، العناصر الأساسية من أجل التطبيق السليم لها وكذلك دور البنوك في تطبيق مبادئ الحوكمة.

المطلب الاول: مفهوم الحوكمة في القطاع البنكي

لقد تعددت مفاهيم الحوكمة في القطاع البنكي من قبل المنظمات والهيئات، فعرفها البنك العالمي على أنها "تلك الطريقة التي تمارس بها السلطة في تسيير وإدارة موارد الدولة الاقتصادية والاجتماعية من أجل التنمية.

أما بنك التسويات الدولية عرفها على أنها الطريقة التي يستعملها مجلس الإدارة والإدارة العليا من أجل تسيير شؤون البنك بغرض تحديد أهداف البنك وحماية مصالح حملة الأسهم وأصحاب المصالح مع الإلتزام بالعمل وفقا للقوانين والنظم السائدة وبما يحقق حماية مصالح المودعين.[1]

كما تعني الحوكمة في الجهاز المصرفي "مراقبة الأداء من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك وحماية حقوق حملة الأسهم والمودعين بالإضافة إلى الإهتمام بعلاقة هؤلاء بالأطراف الخارجية والتي تتحدد من خلال الإطار التنظيمي وسلطات الهيئة الرقابية وتنطبق الحوكمة في الجهاز المصرفي على البنوك العامة والبنوك الخاصة والمشتركة ".[2]

[1] نوال بن عمارة، د. العربي عطية، الحوكمة في البنوك الجزائرية في ظل الالتزام بمتطلبات بازل للرقابة المصرفية، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية . دراسات اقتصادية .25 (2) جامعة زيان عاشور بالجلفة ص 199

[2] بن رجم محمد خميسي، صلاح سعاد، واقع تطبيق مبادئ الحوكمة في البنوك الجزائرية . دراسة ميدانية على عينة من البنوك التجارية . مجلة العلوم الانسانية العدد 37/36 جامعة محمد خيضر بسكرة، نوفمبر 2014 ص387

المطلب الثاني: العناصر الأساسية لتعزيز التطبيق السليم للحوكمة في البنوك

إن التطبيق السليم للحوكمة في الجهاز المصرفي يتوقف على مجموعة من العناصر الهامة والمتمثلة فيما يلي:

1. وضع أهداف إستراتيجية ومجموعة من المبادئ تكون معلومة لجميع العاملين في البنك لا يمكن لأي بنك أن يقوم بإدارة أنشطته وعملياته بدون أن يكون له أهداف إستراتيجية يريد بلوغها، إضافة إلى مجموعة المبادئ التي تستعين بها الإدارة للوصول إلى هذه الأهداف، ومجلس الإدارة هو المسؤول عن وضع الاستراتيجيات الآزمة لتوجيه وإدارة أنشطة البنك، إضافة إلى تطوير المبادئ التي تبعها في الإدارة والتي يجب أن تضمن وضع حد للفساد المالي والإداري وكذلك منع تطبيق السياسات التي تؤذي إلى إضعاف كفاءة الحوكمة.

2. وضع وتنفيذ سياسات واضحة للمسؤوليات في البنك من مسؤوليات مجلس الإدارة تحديد السلطات والمسؤوليات الرئيسية للمجلس في حد ذاته وللإدارة العليا وتقوم الإدارة العليا بدورها بتحديد مختلف مسؤوليات الموظفين وفقا لتدرجهم الوظيفي.

3. ضمان كفاءة أعضاء مجلس الإدارة يجب أن يكون أعضاء مجلس إدارة البنك دور وكفاءة عالية وعلى دراية تامة بالدور الهام والرئيسي لهم في عملية الحوكمة وأن لايتأثروا بأية عوامل داخلية أو خارجية، ذلك كونه المسؤول الأساسي عن العمليات التي يقوم بها البنك فيجب عليه متابعة أداء البنك وإمتلاكه المعلومات الآزمة والكافية التي تساعده على تحديد أوجه الخلل والقصور وبالتالي قدرته على إتخاد الإجراءات التصحيحية الآزمة في الوقت المناسب.

4. ضمان توافر مراقبة ملائمة لأنشطة البنك بواسطة الإدارة العليا.

بما أن مجلس الإدارة دوره رقابي إتجاه أعضاء الإدارة العليا فهذا دلالة على أهمية الإدارة العليا في الحوكمة والتي يجب عليها أن تمارس الرقابة على المديرين التنفيذيين فيها مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

- تجنب التدخل المفرط في القرارات المتخذة من قبل المديرين التنفيذيين.
- مراعاة المهارات والمعرفة الآزمة في مجال معين قبل تحديد المسؤولية فيه.

5. الإستفادة الفعلية من العمل الذي يقوم به المراجعون الداخليين والخارجيين إن للمراجعين دور حيوي وفعال في نظام الحوكمة مما يستوجب على كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا الإهتمام بشكل أكبر بعملية المراجعة ونشر الوعي بأهميتها بين الأطراف العاملين بالبنك (العمال والموظفين) وكذا العمل على دعم إستقلالية ومكانة المراجعين الذين يقومون برفع تقاريرهم الى مجلس الإدارة أو لجنة المراجعة التابعة له، وبالتالي تتم الإستفادة الفعلية من النتائج التي تم التوصل إليها من قبل المراجعين.

6. ضمان توافق نظم الحوافز مع أنظمة البنك حتى يتم هذا التوافق يجب على مجلس الإدارة أن يصادق على الإمكانات الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة العليا وغيرهم من المسؤولين على بذل أقصى جهد لصالح البنك، مع وجوب وضع نظم الأجور في إطار السياسة العامة للبنك، بحيث لا تعتمد على أدائه في الآجال القصيرة لتجنب ربط الحوافز بحجم المخاطر التي يتحملها.

7. مراعاة الشفافية عند تطبيق الحوكمة تعد الشفافية ضرورية عند تطبيق الحوكمة لأنها تساعد المتعاملين مع البنك والمشاركين في السوق على تقييم سلامة معاملاتهم مع البنوك، ويصبح في مقدورهم معرفة وفهم كفاءة رأس المال في البنوك وذلك في الأوقات المناسبة، الأمر الذي يؤذي بالمتعاملين اللجوء إلى البنوك التي تطبق الممارسات السليمة للحوكمة. [1]

المطلب الثالث: دور البنوك في تطبيق مبادئ الحوكمة

تهتم البنوك بتعزيز مبادئ الحوكمة عن طريق ما يلي:

أ. العمل على التأكد من منح الإئتمان لعملاء البنك سواء في مجال تقديم القروض وأسعار الفائدة على الودائع الممنوحة للمودعين.

ب . قيام البنوك بمراجعة سياساتها الإئتمانية في ضوء توافر مبادى ء الحوكمة في البنوك ذاتها.

ج . قيام البنوك بتوفير السيولة الآزمة للمتعاملين في سوق الاوراق المالية في ظل وجود نظام مصرفي يهتم بتطبيق مبادئ الحوكمة.

د. العمل على نشر ثقافة حوكمة الشركات لدى المسؤولين عن منح الإئتمان بحيث تصبح الحوكمة أحد العناصر التي يعتمد عليها إتخاذ القرار الإئتماني وإلزام العملاء بتطبيق أسس ومبادئ الحوكمة وإعتبار من يطبقون ذلك من الشركات لهم أولوية في المعاملات المصرفية مع البنك.

ه . توعية أمناء الإستثمار في البنوك بمبادئ حوكمة الشركات وأهمية تطبيقها في الشركات التي تقوم بالإستثمار المشترك مع البنك أو تلك التي تحصل على تمويل لإستثماراتها.[2]

[1] بو لمعيز فضيلة، أثر الحوكمة على الاداء المالي للبنوك، مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات نيل شهادة الماستر في علوم اقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل . سنة 2017/ 2018 ص 30 ،ص31، ص32

[2] حمدي عبد العظيم، حوكمة البنوك والمؤسسات المالية، أكاديمية السادات للعلوم الادارية . القاهرة ص788، ص789

المبحث الثالث: ماهية رقابة الإمتثال

يعتبر الإمتثال للأنظمة والقوانين والتشريعات والتعليمات الصادرة عن السلطات الإشرافية والرقابية الوطنية والدولية، أحد أهم عوامل إستقرار ونجاح البنوك والمؤسسات المالية والمحافظة على سمعتها ومصداقيتها كما يحافظ الإمتثال للقوانين المصرفية على مصالح المساهمين والمودعين وكل الأطراف الأخرى ذات العلاقة بهذه المؤسسات، على تفادي سلوكيات الإحتيال والأعمال غير المشروعة، كتبييض الأموال وتمويل الإرهاب، ويجنبها مخاطر عدم الإمتثال سواء كانت مادية أو معنوية.وتطرقنا في دراستنا أولا إلى مفهوم وأهداف وأهمية رقابة الإمتثال ثم المبادئ الأساسية لها ثم المواصفات والمؤهلات المطلوبة في رقابة الإمتثال ثم مخاطر عدم الإمتثال.

المطلب الأول: مفهوم وأهداف وأهمية رقابة الامتثال

يعمل الإمتثال للقوانين والتشريعات على عملية البنوك والمؤسسات المالية من عقوبات عدم الإمتثال للقوانين والمخاطر المرتبطة بها كما يعد الإلتزام بالقوانين والتشريعات المصرفية مسؤولية شاملة ومتعددة الجوانب تقع على جميع الأطراف في البنوك بدءا من مجلس الإدارة والإدارة العليا وإنتهاءا بجميع الموظفين كل حسب موقعه وصلاحياته.

الفرع الاول: مفهوم وظيفة الإمتثال (أو الإلتزام):

تعود كلمة الإمتثال إلى الكلمة اللاّتينية Complereوالتي تعني الوفاء وإستيفاء المعايير والمتطلبات، ووفقا للتعريف الصادر عن لجنة بازل فإن وظيفة الإمتثال هي وظيفة مستقلة تقوم بتقديم النصح والإرشاد والمراقبة ورفع التقارير حول مخاطر الإمتثال في البنوك والتي تضمن مخاطر عدم الإمتثال، نتيجة لفشلها بالإلتزام بالقوانين والأنظمة وقواعد السلوك والممارسات المطبقة.

بمعنى آخر فإن وظيفة الإمتثال تعني الإلتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات والأوامر والممارسات المصرفية الصادرة عن الجهات الرقابية المحلية (البنك المركزي) والدولية (التوصيات الصادرة عن لجنة بازل للإشراف والرقابة المصرفية) من التعريف السابق يتبين أن:

- وظيفة الإمتثال تستند إلى الإستقلالية.
- تعنى وظيفة الإمتثال من مدى إلتزام البنك بالقوانين والتشريعات المعمول بها.

- تعمل على تعزيز معايير السلوك المهني المسؤولة عن تحديد وتقييم مراقبة عناصر مخاطر عدم الإمتثال للقوانين والتعليمات والمعايير والأنظمة، وتقديم النصح والإرشاد لمعالجتها ورفع التقارير الآزمة حيال ذلك إلى مجلس الإدارة والإدارة العليا. [1]

الفرع الثاني: أهداف رقابة الإمتثال:

تهدف وظيفة الإمتثال إلى مايلي:

1. إيجاد الثقة في النظم المالية والمحافظة عليها.

2. التأكيد على أهمية وجود الآليات والأطر التي تكفل مواجهة جرائم الأموال وبوجه خاص عمليات غسل الأموال.

3. المحافظة على القيم والممارسات المهنية في المصرف.

4. أصبحت وظيفة مراقبة الإمتثال فضلا عن كونها من متطلبات حسن الأداء أداة لدرء المخاطر وبوجه خاص مخاطر السمعة وبالتالي أصبحت من متطلبات المحافظة على سلامة النظام المالي المصرفي وتحسين كفاءته.

5. تساعد هذه الوظيفة وفق قاعدة إعرف عميلك(kyc) عند بدء العلاقة بفتح حساب لأحد العملاء على كشف العمليات المخالفة للقانون كغسل الأموال والجرائم المالية.[2]

6. نشر الوعي وتثقيف الموظفين بشأن الإمتثال للقوانين والتعليمات والمعايير المطبقة.

7. وضع إطار عام لإظهار العلاقة بين مراقبة الإمتثال ومجلس الإدارة والإدارة العليا وللمصرف ومسؤولية وتأثير كل منها. [3]

الفرع الثالث: أهمية رقابة الإمتثال

1. تحديد المخاطر المحتملة: أحد الأدوار الحاسمة للرقابة هو تحديد المخاطر المحتملة التي قد تؤذي إلى عدم الإمتثال، ويمكن تحقيق ذلك من خلال عمليات التدقيق والتقديم المنتظمة لعمليات المنظمة وعملياتها، ومن خلال تحديد المخاطر المحتملة، يمكن للمنظمة إتخاد تدابير إستباقية للتخفيف منها قبل أن تؤذي إلى عدم الإمتثال على سبيل الإمتثال، قد تحدد إحدى المؤسسات المخاطر المحتملة لإنتهاكات البيانات وتتخذ خطوات لتحسين تدابير الأمن السيبراني الخاصة بها.

[1] زيدان عبد الرزاق، دور الامتثال في حماية البنوك بالاشارة الى البنوك العاملة بالجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد19 العدد 31 السنة، 2023 ص162

[2] http//wwwae.linkedin.com,consulté le 10/03/2024à11:37

[3] يوسف فوزي ضاري العجيلي، أيسر ياسين فهد، مسؤوليات الادارات لنجاح وظيفة مراقب الامتثال المصرفي، مجلة اقتصاديات الأعمال المجلد3، العدد5، سنة 2022 ص 430

2. التأكد من الإلتزام باللوائح ويضمن الإشراف أيضا إلتزام المنظمة باللوائح والمعايير ذات الصلة، يتضمن ذلك مراقبة أنشطة المنظمة للتأكد من إمتثالها للمتطلبات التنظيمية على سبيل المثال: قد يتعين على إحدى المؤسسات الإلتزام بلوائح حماية البيانات وسيضمن الإشراف أن ممارسات التعامل مع البيانات في المؤسسة تتوافق مع هذه اللوائح.

3. الحفاظ على المصداقية والسمعة أمرا بالغ الأهمية لأي منظمة، يمكن أن يؤذي عدم الإمتثال إلى الإضرار بسمعة المنظمة ويؤذي الى فقدان ثقة أصحاب المصلحة، ويمكن للرقابة السليمة أن تمنع عدم الإمتثال وبالتالي حماية مصداقية المنظمة وسمعتها.

4. تقليل مخاطر العقوبات يمكن أن يؤذي عدم الإمتثال للوائح إلى غرامات باهظة وإجراءات قانونية، يمكن للرقابة السليمة أن تقلل من مخاطر العقوبات من خلال ضمان إمتثال المنظمة للوائح ذات الصلة، يتضمن ذلك تحديد المخاطر المحتملة وإتخاذ الإجراءات التصحيحية عند الضرورة.

5. تعزيز الكفاءة التشغيلية: يمكن للرقابة المناسبة أيضا أن تعزز الكفاءة التشغيلية من خلال تحديد المجالات التي يمكن إجراء تحسينات فيها، يتضمن ذلك مراقبة عمليات المنظمة وعملياتها لتحديد أوجه القصور وإتخاذ الإجراءات التصحيحية عند الضرورة. [1]

المطلب الثاني: المبادئ الأساسية لرقابة الإمتثال

أصدرت لجنة بازل في 29 أفريل 2005 إحدى عشر مبدأ خاص بوظيفة الإمتثال والتي تمحورت حول تنظيم هيكل ووظيفة الإمتثال في البنوك ودورها ومسؤولياتها في الإمتثال للقوانين والتشريعات المصرفية والإلتزام بها، نذكر هذه المبادئ فيما يلي:

. **المبدأ الأول:** يتحمل مجلس الإدارة مسؤولية الإشراف على إدارة مخاطر الإمتثال في البنك مما يتوجب عليه المصادقة على سياسة الإمتثال، بما فيها لائحة أو ميثاق أو أي ميثاق أو أي وثيقة رسمية أخرى تنشأ بموجبها وظيفة دائمة للإمتثال كما يجب على مجلس الإدارة أو إحدى اللجان مراجعة سنوية على الأقل لسياسة الإمتثال في البنك وكيفية تطبيقها لتفادي مخاطر الإمتثال بفعالية.

. **المبدأ الثاني:** تعتبر الإدارة التنفيذية العليا للبنك مسؤولة عن وضع سياسة الإمتثال والتأكد من تنفيذها، ورفع تقارير إلى مجلس الإدارة حول سلامة تطبيقها، كما تقع على عاتقها مسؤولية تحديد ما إذا كانت السياسة المطبقة مناسبة وتخدم الهدف الذي وضعت من أجله.

. **المبدأ الثالث:** يقع على عاتق الإدارة العليا مسؤولية إنشاء وظيفة إمتثال دائمة وفعالة، كجزء من سياسة الإمتثال في البنك.

[1] http//wwwfastercopital.com.,consulté le 10/0 3/2024à 12:01

المبدأ الرابع: مهام وظيفة الإمتثال يجب أن يكون لوظيفة الإمتثال وضع أساسي ورسمي في البنك، وأفضل وسيلة لتحقيق ذلك وجود ميثاق أو أي وثيقة رسمية يصادق عليها مجلس الإدارة بحيث يتم من خلالها تحديد وترتيب صلاحيات إدارة الإمتثال وتثبيت إستقلالية الوظيفة وإستمرارها.

المبدأ الخامس: إستقلالية وظيفة الإمتثال يجب أن تكون وظيفة مستقلة عن أنشطة البنك الأخرى وغير خاضعة لتأثير أي جهة سواء داخل البنك أو خارجه.

المبدأ السادس: المهام والمسؤوليات يتمثل دور وظيفة الإمتثال في تحديد وتقويم ومراقبة مخاطر عدم الإمتثال التي قد يتعرض لها البنك، وتقديم المشورة ورفع التقارير للإدارة العليا ومجلس الإدارة حول طبيعة هذه المخاطر.

المبدأ السابع: موظفو الإمتثال يعتبر رئيس وظيفة الإمتثال المسؤول عن إدارة المهمات اليومية للوظيفة على أساس المبادئ الصادرة عن لجنة بازل.

المبدأ الثامن: ضرورة أن يتوفر العاملين في إدارة الإمتثال على الخبرة والتأهيل في مجال العمل المصرفي وتطوراته، وأن تكون لديهم الخصائص الشخصية والمهنية التي تمكنهم من تنفيذ واجباتهم بكفاءة ومهنية.

المبدأ التاسع: التطبيق عبر الحدود والمسائل الناشئة عنه: يجب أن تتم هيكلة وظيفة الإمتثال في البنوك التي تمارس أعمالها في دول أخرى، بما يضمن تغطية متطلبات الإحتياجات المحلية ضمن إطار سياسة الإمتثال للبنك ككل.

المبدأ العاشر: العلاقة مع التدقيق الداخلي: تخضع وظيفة الإمتثال في البنك من حيث نطاقها وتفاصيلها وعمقها للمراجعة الدورية من قبل دائرة التدقيق الداخلي.

المبدأ الحادي عشر: يمكن الإستعانة بخبرات من خارج البنك إذا تطلب الأمر ذلك، شريطة قيام مسؤول دائرة الإمتثال بالإشراف الكامل على النشاط، وأن يبقى هذا المسؤول في كل الأحوال أحد موظفي البنك[1].

المطلب الثالث: المواصفات والمؤهلات المطلوبة في وظيفة لرقابة الإمتثال

تتميز البلدان في تحديد المؤهلات التي ينبغي أن يتحلى بها رقيب الإمتثال والواجبات التي تؤذيها وظيفة رقابة الإمتثال، بالنظر إلى خصوصيات كل إقتصاد، مجتمع وبحسب مقتضيات العمل والممارسة، لكن على العموم يلاحظ توافق الجميع على الإطار التصوري الذي عرضته لجنة بازل سنة 2005 بشأن الإمتثال ورقابة الإمتثال، هذا الإطار مكون من 10 مبادئ نحاول تحليل معانيها حسب التسلسل التالي:

1. المتطلبات التمهيدية لتفعيل وظيفة رقابة الإمتثال في البنك:

[1] زيدان عبد الرزاق، مرجع سابق ص164، ص165.

من أهم متطلبات كفاءة رقابة الإمتثال للبنك تمتع هذه الوظيفة بالإستقلالية المناسبة داخل الكيان المصرفي لا تقل عن الإستقلالية المطلوبة لوظيفة التدقيق الداخلي بتحديد مسؤوليتها وأدوارها بشكل واضح.

- الحرية في إعداد ورفع تقارير متابعة الإمتثال عن أعمال البنك إلى الإدارة العليا دون خشية من الملاحقة والإبتزاز والتهديد أو أي عواقب من جراء ذلك.
- توفير الإمكانيات والظروف لمسؤولي رقابة الإمتثال بالإتصال بأي موظف بالبنك أو بالإطلاع على أي ملف أو سجل للإستفسار أو الإستعلام عن مدى مطابقة أعمال البنك للقوانين والأنظمة واللوائح .
- تزويد وظيفة رقابة الإمتثال بالموارد الوافية لتمكينها من تنفيذ مسؤولياتها بكفاءة وفعالية، بما في ذلك إنتقاء العناصر البشرية المؤهلة علميا وعمليا لممارسة العمل وتحديد الحجم الساعي للعمل، ورصد الميزانية الكافية يتصرف فيها مدير وظيفة رقابة الإمتثال لتغطية المصاريف المباشرة لهذه الوظيفة .
- تكييف مجالي المركزية واللآمركزية في تفويض السلطة لهذه الوظيفة على نحو يراعي الجوانب التنظيمية للبنك وخصوصياته هكذا يكفل هامش الإستقلالية المطلوبة وفعالية قيادة هذه الوظيفة وتحقيق الإنسجام بين عناصرها.

تفويض السلطة المناسبة التي تعني الحق في الإستقصاء والإطلاع والتقييم والإشراف على كل عمل من أعمال البنك. [1]

المطلب الرابع: مخاطر عدم الإمتثال

في حال عدم الإمتثال فإن البنك سيتعرض لمخاطر العقوبات القانونية أو الرقابية أو الخسائر المادية، أو مخاطر السمعة جراء عدم إمتثاله للقوانين والتعليمات والأنظمة والأوامر قواعد السلوك والمعايير والممارسات المصرفية السليمة وهذا ما يمكن تعريفه بمخاطر الإمتثال ومن خلال ما تقدم فإنه يتضح أن هناك مخاطر مادية تتمثل بالعقوبات والغرامات وأثرها المادي ومخاطر معنوية تتمثل في مخاطر السمعة، ويمكن تقسيم مخاطر الإمتثال بناءا على مصادر نشوئها والجهات المسببة لها إلى الأنواع التالية وهي:

1. **المخاطر المؤسسية:** وسببها عدم الإلتزام بمبادئ الحاكمية المؤسسية ومثالها المنافسة غير المشروعة ووجود تعارض في المصالح، وإتخاذ القرارات الإستراتيجية الخاطئة من قلب الإدارة العليا والتي تتنافى مع ظروف العمل في السوق والبيئة التشريعية وقد تؤذي لتهديد غاية المؤسسة الرئيسية والربحية وإستمرارية النشاط.

2. **مخاطر العملاء:** وهي المخاطر المرتبط وقوعها في سلوكيات العملاء ومثالها عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والتزوير والتزييف والتضليل في البيانات والإحتيال والتهرب الضريبي.

[1] حمزة طيبي، د عبد القادر بلخضر، وظيفة رقابة الامتثال في البنوك، الحاجة الى تعزيز ممارستها في البنوك الجزائرية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 8 العدد 4 سنة 2019 ص 450، ص451.

3. **مخاطر الإجراءات والسياسات الداخلية:** تنتج عن فشل الإجراءات والسياسات الداخلية للبنك من إحتواء تعليمات الجهات الرقابية التي تنظم جميع نشاطات البنك المصرفية.

4. **مخاطر الموظفين:** وهي المخاطر المرتبط وقوعها مباشرة في أداء الموظفين ومثالها الإحتيال الداخلي، وتعارض المصالح، والتواطؤ والتزوير والتحايل والإختلاس.

5. **المخاطر القانونية:** إن الخطر القانوني يمكن أن ينتج عن مستندا تغير مناسبة أو فجوات أو بنود غير متطابقة في العقود، أو عدم احترام القوانين والقواعد، ففي ما يخص مخالفات القواعد والاتفاقيات أو الأخطاء، أو فيما يخص عدم فعالية الرقابة فإن الأطراف المتضررة يمكن أن تستدعي بنوكها للقضاء.[1]

6. **مخاطر السمعة:** من المعروف أن أي عمل تجاري يقوم على السمعة التجارية التي تعد أهم مرتكزاته ففقدان السمعة التجارية للمصرف بسبب عدم إمتثاله للتشريعات يؤذي إلى ضعف الثقة به وبالعمليات المصرفية التي يقوم بها الأمر الذي ينعكس بدوره على ضعف إقبال العملاء على المصرف بسبب العقوبات القانونية المفروضة عليه.

وبالتالي فإن مراقبة الإمتثال لا تعنى بكل من المخاطر الآتية:

المخاطر الإئتمانية: عرف المشرع العراقي الإئتمان في المادة 1 القسم الأول من قانون البنك المركزي العراقي 52 لسنة 2004 بأنه (دفع أي مبلغ مالي أو الإلتزام بدفع أي مبالغ مالية في مقابل حق سداد المبالغ المدفوعة والمتأخرة ودفع الفائدة وأية مبالغ مستحقة أخرى.

في حين عرفه المشرع الأردني رقم 28 لسنة 2000 في الفقرة أ المادة 25 بأنه دفع مبلغ من المال من البنك إلى العميل مقابل حق إسترداده مع فوائده وأي مستحقات أخرى عليه وأي ضمان أو كفالة أو تعهد يصدره البنك.

فالإئتمان المصرفي إحدى العمليات المصرفية التي تقوم على مدى الثقة بالعميل وبالضمانات المقدمة من قبله، إلا أن الإئتمان لا يخلو من مخاطر عدم السداد والتي تتصف بالإحتمالية والتي يطلق عليها المخاطر الإئتمانية، والتي تزداد وتقل بصورة طردية مع الضمانات المقدمة من العميل والمخاطر الإئتمانية التي عرفت بأنها مخاطر تنشأ بسبب عدم السداد بالكامل وفي الوقت المحدد مما ينتج عنها خسارة مالية وعرفت أيضا بأنها إحتمال عدم مقدرة المقترض من سداد القرض وأعبائه وفقا للشروط المتفق عليها عند فتح الإئتمان، ويخرج هذا النوع من المخاطر من نطاق مخاطر عدم الإمتثال إذا لم يكن وقوع تلك المخاطر الى عدم إلتزام المصرف بالتشريعات المصرفية .

[1] البرود أم الخير، دراوسي مسعود، مرجع سابق ص 73، ص74.

المبحث الرابع: ماهية الإستمرارية

إن عدم التأكد هو السبب المباشر لضرورة التنبؤ بالمستقبل، والتنبؤ هو الوسيلة الوحيدة التي توفر المعلومات عن الأحداث المستقبلية بدرجة مناسبة من الدقة تمكن من إتخاذ القرار، ذلك أن الجوانب المالية للمؤسسات هي أكثر الجوانب تأثرا بتغيرات المستقبل، ويلعب التنبؤ دورا هاما كوسيلة تقديرية لمواجهة المشاكل المالية التي يمكن أن تتعرض لها المؤسسة مما يتيح للإدارة فرصة الاختيار السليم بين بدائل الحلول في الوقت المناسب، لذلك من الضروري إيجاد طريقة أولية تحليلية يمكن بواسطتها التنبؤ بإحتمال وصول المؤسسة إلى حالة التعثر في الوقت المناسب لإتخاذ الإجراءات التصحيحية المناسبة.

يتناول هذا المبحث مفهوم الإستمرارية ومؤشراتها بالإضافة إلى حالات فرض الإستمرارية ومسؤولية الإدارة والمدقق الداخلي والخارجي ومراقب الإمتثال في تقييم الإستمرارية.

المطلب الاول: مفهوم الإستمرارية

على أثر الجدل والقلق المتزايد حول دور مدقق الحسابات في الإبلاغ عن احتمال الفشل المالي، وظهور مخالفات مالية ومحاسبية جوهرية فشل مدققي الحسابات في إكتشافها، قام المجلس الدولي لمعايير المراجعة والتأكيد (IAASB) بإصدار المعيار الدولي للمراجعةISA570، الخاص بفرض الإستمرارية.

ويهدف المعيار إلى توفير إرشادات حول مسؤولية مدقق الحسابات عند مراجعة البيانات المالية المتعلقة بملائمة فرض فرض الإستمرارية للشركة مستقبلا كأساس للإعداد البيانات المالية، وحدد المعيار مجموعة من المؤشرات التي تساعد مدقق الحسابات على إكتشاف حالات الشك حول إمكانية إستمرار عمل الشركة.[1]

وتنبع فكرة الإستمرارية من المعايير المحاسبية على سبيل المثال إتباع المعايير الدولية للتدقيق، ينظر إلى الكيان على أنه مستمر في العمل في المستقبل المنظور، القوائم المالية وخاصة جميع البيانات المالية للأغراض العامة، لذلك يتم إعدادها على أساس مبدأ الإستمرارية، مالم تنوي الإدارة إما تصفية المنشأة أو وقف العمليات أو ليس لها بديل واقعي سوى القيام بذلك، عندما يكون إستخدام إفتراض الإستمرارية مناسبا يتم تسجيل الموجودات والمطلوبات على أساس أن المنشأة ستكون قادرة على تحقيق أصولها والوفاء بإلتزاماتها في سياق العمل العادي.

وفقا لذلك الإستمرارية لا تتطلب بالضرورة إثباتا لعدة سنوات من الربحية نظرا لأن " يتناقض المحاسبون مع إستمرار التصفية".[2]

---

[1] عادل عاشور، تطبيقات نموذج للتنبؤ باستمرارية البنوك . دراسة تطبيقية لعينة من البنوك الجزائرية للفترة 2016 2017، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والادارة، المجلد 6 العدد 01 سنة 2022 ص 50.

[2] http //www.internationalarbitration.attorney.com

المطلب الثاني: مؤشرات الشك بالإستمرارية

حدد الإتحاد الدولي للتدقيق (IFAC) بعض المؤشرات التي تشير إلى ضعف إستمرارية الشركة، وقام بتصنيفها إلى مؤشرات تشغيلية ومالية ومؤشرات أخرى وفيما يلي أمثلة حول هذه المؤشرات التي لا تشمل المؤشرات كافة، كما أن وجود واحد أو أكثر من هذه المؤشرات لا يعني دائما بأن فرض الإستمرارية موضع تساؤل.

أولا: المؤشرات المالية وتتمثل فيما يلي:

1. زيادة المطلوبات المتداولة على الموجودات المتداولة: عندما تكون المطلوبات المتداولة أكثر من الأصول المتداولة فإن ذلك يؤذي إلى مشاكل تتعلق بقدرة الشركة على الوفاء بالإلتزامات، وخاصة المتداولة، وأن توفر السيولة يعد شيئا ضروريا كي تستمر الشركة في عملياتها، وتسديد إلتزاماتها والمحافظة على سمعتها عند دائنيها، وأن عدم توفر السيولة الكافية يؤثر على قدرة الشركة على الوفاء بإلتزاماتها.

2. قرب إستحقاق قروض ذات أجل محدود دون وجود إمكانية متوقعة للسداد أو التجديد اي مشاكل في الإقراض.

قد يؤذي عجز السيولة، ونقص إمكانيات التمويل الذاتي إلى دفع الشركة للمزيد من الإقتراض، سواء لتمويل الإلتزامات الجارية أو الأنشطة الإستثمارية وبالتالي يؤذي إلى تحميل الشركة بأعباء خدمة الدين التي قد تفوق أرباحها ويعد ذلك مؤشرا على عدم قدرتها على الإستمرار.

3. ظهور النسب المالية الأساسية بشكل سلبي:

هناك العديد من النسب المالية التي يمكن إستخدامها للتنبؤ بوضع الشركات فبعض هذه النسب تستخدم للتحليل المالي بشكل عام، وبعضها يستخدم لتحليل ظروف معينة في الصناعة، كما تعد النسب المالية إحدى الطرق للحكم على قدرة الشركة على الإستمرار في المستقبل من خلال تحديد نقاط الضعف والقوة في القوائم المالية.

المطلب الثالث: حالات فرض الإستمرارية

يعتبر فرض الإستمرارية أحد المبادئ الأساسية في إعداد القوائم المالية، ويعني فرض الإستمرارية النظر إلى المنشأة على أنها مستمرة في مزاولة أعمالها في المستقبل القريب وأن المنشأة ليست مضطرة ولايوجد لديها نية للتصفية أو تقليص حجم أعمالها، ولذلك يتم تسجيل الأصول والإلتزامات على أساس أن المنشأة سوف يكون لديها القدرة على تحقيق أصولها وتسوية إلتزاماتها من خلال أنشطتها العادية.

- تتطلب بعض أطر إعداد التقارير المالية صراحة من الإدارة أن تقوم بإجراء تقييم محدد لمدى قدرة المنشأة على الإستمرار، إذ أن المعيار المحاسبي الدولي رقم 1 لعام 1997 بعنوان "عرض القوائم المالية" يتطلب من الإدارة أن تقوم بتقييم لقدرة المنشأة على الإستمرار في مزاولة أعمالها.
- وفي إطار عمل التقارير المالية الأخرى قد لا يكون هناك مطلب واضح لقيام الإدارة بعمل تقييم محدد لقدرة المنشأة على الإستمرار، وعلى الرغم من ذلك فإن الإدارة تتحمل مسؤولية تقييم قدرة المنشأة على الإستمرار حتى لو لم يتضمن إطار إعداد القوائم المالية مسؤولية مباشرة للقيام بذلك.
- إذا كان تاريخ المنشأة يسفر عن ربحية أنشطتها وكذلك وجود مصادر تمويل متاحة للمنشأة، ففي هذه الحالة قد تقوم الإدارة بإجراء تقييم لمدى قدرة المنشأة على الإستمرار دون الحاجة لإعداد تحليلا تفصيلية لإجراء هذا التقييم [1].

ويرى بعض الباحثين أن الإستمرارية تخضع للحكم الشخصي لمراقب الحسابات في كل حالة من الحالات على حدة، فالمراقب يجب عليه أن يبحث أولا عن أدلة تشير الى عدم الإستمرارية فإن لم يجد يمكنه أن يستنتج أن الوحدة المحاسبية مستمرة في أعمالها في المستقبل المنظور، وعلى ذلك فإن الإستمرارية هي نتيجة وليست فرضا علميا أو بديهية يجب التسليم بها.

ورغم ذلك فان الإستمرارية تعتبر من الفروض المحاسبية وتحضى بالقبول العام من قبل المحاسبين والمدققين لأنها تشكل الإطار الفكري لإعداد وعرض القوائم المالية. [2]

المطلب الرابع: مسؤولية الإدارة والمدقق الداخلي والخارجي ومراقب الإمتثال في تقييم الإستمرارية

يعد مجلس الإدارة أحد أهم الآليات الداخلية لحوكمة الشركات والذي تنبثق كمنه عدة لجان لغرض متابعة سير العمل في الوحدة الإقتصادية بصورة منتظمة وسليمة إذ يقع على عاتق مجلس الإدارة والإدارة العليا مسؤولية ضمان إستمرارية الأعمال في الوحدة الإقتصادية، أي أن عليهم تحديد خطط إستراتيجية لتحقيق الإستمرارية والقيام بإختيار خطط لضمان إستمرارية الأنشطة والقيام ببعض التعديلات على الخدمات أو العمليات المنجزة عند الضرورة والعمل المستمر على تقييم برامج إستمرارية الأعمال الموضوعة من الوحدة.

ويبرز دور المدقق الداخلي كأحد آليات الحوكمة الداخلية إذ أن فرض الإستمرارية من الفروض الراسخة في الفكر المحاسبي إلا أن المدققون كانوا لوقت قريب يعدون فرض الإستمرارية غير مناسب وأن

[1] ماهر الأمين، هلا يوزباشي، اجراءات المراجعة المستخدمة في تقييم استمرارية المشروع دراسة حالة على شركة مراجعة وطنية، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد37، العدد 05 سنة 2015، ص276.

[2] علي حسين الدوغجي، بحث حول مدى مسؤولية مراقب الحسابات عن فرض الاستمرارية والفشل المالي للشركات، جامعة بغداد كلية الادارة والاقتصاد قسم المحاسبة ص7

تأثيره غير مادي في عمليات التدقيق بسبب ظروف عدم التأكد التي تحيط بالتعامل مع هذا الفرض، إلا أنه في الوقت الحالي أصبح ضروريا في ظل المشاكل المالية والغير مالية التي تحيط بمناخ النشاط الإقتصادي إذ أصبح من الضروري أن يبدي المدقق رأيه عن قدرة الوحدة على الإستمرار في النشاط خلال المستقبل المنظور وعدم وجود ما يعوق قدرتها على ذلك، إذ اقتنع المدقق الخارجي أن فرض الإستمرارية فيه شك جوهري أو مادي وأن الوحدة الإقتصادية لا تستطيع الإستمرار بنشاطها في المستقبل المنظور. إذ نجد أن مراقب الإمتثال يتحمل المسؤولية المباشرة عن الإلتزام بالأنظمة والتعليمات الخاصة بتطبيق قوانين المصارف الذي يتضمن مجموعة من التعليمات يلتزم بها مراقب الإمتثال من أجل تطبيق تلك الأنظمة والقوانين لاسيما مقررات لجنة بازل التي تساعد في ضمان إستمرارية المصارف في سوق المنافسة.[1]

[1] Ameer Saadi at taie Dr Sallama ibrahim Ali، مرجع سابق، ص156_ص157

خلاصة الفصل:

من خلال هذه الدراسة توصلنا إلى أبرز الدور الذي تلعبه الحوكمة في القطاع البنكي في زيادة الكفاءات باعتباره القطاع الأساسي لأي تنظيم إقتصادي هدفه التنمية والتطور، بالإضافة إلى القضاء على الفساد والمخاطر من خلال التحكم فيها وإدارتها بالشكل الجيد.كما تعرضنا في هذا الفصل إلى ثقافة الإمتثال في بيئة الأعمال الجزائرية والعمل على تحديد الأبعاد المناسبة لنجاح الإمتثال من خلال الرجوع إلى المسار التاريخي للمنظومة المصرفية وتأثر ثقافة الإمتثال بمنظومة القيم.

الفصل الثاني

الجانب التطبيقي لحوكمة البنوك في الجزائر

تمهيد:

تزايدت أهمية الحوكمة نتيجة لاتجاه كثير من دول العالم إلى التحول إلى النظم الإقتصادية الرأسمالية التي يعتمد فيها بدرجة كبيرة على الشركات الخاصة لتحقيق معدلات مرتفعة ومتواصلة من النمو الإقتصادي.

وفي خضم الحديث مواجهة البنوك للضائقة المالية التي تعاني منها الجزائر، يطرح موضوع مكانة المؤسسات البنكية الجزائرية من الحوكمة للنقاش بإعتبارها أحد العناصر الفاعلة في مجابهة المخاطر التي تحدق بهذا النوع من المؤسسات، وهو ما سنتناوله ودراسته في هذا العمل.

ولهذا تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث هي:

المبحث الأول: حوكمة البنوك في الجزائر

المبحث الثاني: القطاع البنكي في الجزائر

المبحث الثالث: الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية.

المبحث الأول: حوكمة البنوك في الجزائر

يتناول هذا المبحث عرضا لواقع تطبيق قواعد الحوكمة من خلال مجموعة من التشريعات والقوانين الصادرة من قبل السلطات الإشرافية، الخاصة بالحوكمة والتي يجب على البنوك التجارية العاملة في الجزائر الإلتزام بها.

المطلب الأول: مفهوم الحوكمة من منظور النظام المصرفي الجزائري

يلعب بنك الجزائر دورا أساسيا في تفعيل وإرساء الحوكمة على مستوى البنوك الجزائرية وذلك من خلال إصدار الأنظمة والقوانين الإجرائية ومتابعة تنفيذها، من أجل الحماية الكاملة لأصول البنوك وحقوق المودعين وضمان سلامة المركز المالي وتدعيم الإستقرار المالي.

وبعد صدور قانون النقد والقرض 10.90 المؤرخ في 14 أفريل 1990 الذي فتح المجال للبنوك الخاصة والأجنبية لممارسة النشاط البنكي ويعتبر المجسد التشريعي للدعائم القانونية للحوكمة البنكية، تميزت المرحلة الأولى بضعف رقابة بنك الجزائر على هذه البنوك مما أدى إلى وقوع أزمات هزت وأثرت على القطاع المصرفي الجزائري بقوة مما أدى إلى فقدان الثقة في هذه البنوك الخاصة، وأبرز هذه الأزمات "بنك الخليفة" و"البنك التجاري والصناعي الجزائري" نتيجة لسوء الحوكمة وهو ما أشارت إليه اللجنة المصرفية التابعة لبنك الجزائر في احدى مذكراتها .

وقد جاء النظام رقم 08.11 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011 يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية ليحدد مضمون المراقبة الداخلية الواجب تطبيقها.

ونجد في الباب السادس من هذا النظام إبتداء من المادة (63) يحدد مسؤولية تقييم فعالية جهاز الرقابة الداخلية على عاتق مجلس الإدارة والجهاز التنفيذي ويحملهم إتخاذ كل الاجراءات التصحيحية للخلل والنقائص.

ويقتضي على مجلس الإدارة تعيين لجنة التدقيق تعزز دوره في التقدير والتحقق من المعلومات المقدمة ومدى انتظام البيانات المالية والمناهج المحاسبية المتبعة.

وتقوم لجنة التدقيق بتقدير عمل نظام الرقابة الداخلية ومراقبة أنظمة قياس والتحكم في المخاطر.

يقوم البنك بإعداد تقريرين حول ظروف ممارسة الرقابة الداخلية وتقرير خاص عن إدارة المخاطر التي يتعرض لها البنك مرة في السنة على الأقل ووضعهما تحت تصرف محافظ الحسابات ويرسلان الى اللجنة المصرفية التابعة لبنك الجزائر. [1]

[1] عنيشل محمد، واقع تطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية وفق مقررات لجنة بازل، مذكرة مكملة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، سنة 2018/2017، ص 28_ص29

المطلب الثاني: واقع تطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية

على الرغم من الإصلاحات التي عرفتها المنظومة المصرفية الجزائرية منذ نشأتها، إلا أنها لازالت تعاني من جملة من النقائص والسلبيات التي تحد من فعالية تلك الإصلاحات وتحول بينهما وبين تحقيق الأهداف المرجوة منها، مما يقتضي ضرورة تبني الحوكمة والعمل بها من أجل الإرتقاء بالمنظومة المصرفية الجزائرية وتأهيلها للإندماج في الإقتصاد العالمي، وعليه سيتم في هذه النقاط التعرض لأهم الظروف والأسباب التي تدفع السلطات الجزائرية إلى الإسراع في تبني مفهوم الحوكمة في الجهاز المصرفي الجزائري.

الفرع الاول: جوانب الضعف الهيكلي في البنوك الجزائرية

بالرغم من الإصلاحات التشريعية التي عرفها النظام البنكي الجزائري منذ مباشرة سياسة التحرير المالي التي حملتها إصلاحات قانون النقد والقرض إلا أن طرق وآليات تسيير البنوك الجزائرية لم تواكب هذه الإصلاحات، مما جعل المنظومة البنكية الجزائرية محل إنتقاد من عدة جهات من داخل وخارج الوطن والتي أجمعت على جوانب الضعف التالية:

- تذبذب في السيولة مقابل رداءة الأداء وإنعدام الكفاءة يتصف الجهاز المصرفي الجزائري بإرتفاع وإنخفاض في السيولة خاصة في البنوك العمومية حيث عرف الجهاز المصرفي إنخفاض حجم السيولة نهاية سنة 2009 بسبب إنهيار أسعار البترول إلا أن إرتفاع هذه الأخيرة (الأسعار) في سنة 2010 و2011 أدى الى إرتفاعها بشكل كبير خلال هاتين السنتين حيث أن نسبة القروض الداخلية والودائع تمثل من هذه السيولة، لتعود هذه السيولة في الإنخفاض إبتداءا من 2015 نتيجة تراجع مداخيل الجزائر بسبب إنهيار أسعار البترول.

كما أن حجم السيولة المرتفع لا يعبر بالضرورة على قوة الجهاز المصرفي الجزائري حيث لايمكن تجاهل نسبة القروض المتعثرة المرتفعة في البنوك العمومية حيث تمثل نسبة 72 من إجمالي القروض بالرغم من أن نسبتها إنخفضت نهاية سنة 2011 الى 14,4 مقابل 18,3 نهاية سنة 2010 و21,1 نهاية سنة 2009، ويرجع هذا إلى ضعف التنقيط بالبنوك العمومية مقارنة بالبنوك الخاصة.

بالإضافة إلى ما ذكرناه سابقا يمكن الإشارة أيضا إلى النقص الكبير في الموارد البشرية ذات الخبرة والكفاءة البنكية ونقص التكوين خصوصا في مجالات المخاطر وإدارة المحافظ الإئتمانية، والمستجدات العالمية والمحلية المختلفة في المجال المصرفي يعتبر أيضا من الجوانب التي تجعل المصارف الجزائرية تعاني من مشكل الضعف والهشاشة خاصة في ظل العولمة والتطور التكنولوجي المتسارع.

- هيمنة البنوك العمومية وأخذها لحصة الأسد في الساحة المصرفية.

يتمثل إرتفاع درجة التركيز في إستحواذ نصيب عدد قليل من البنوك على مجمل الأصول البنكية، حيث تملك البنوك التجارية العمومية أكثر من 95 من إجمالي الأصول رغم قلة عددها مقارنة بالبنوك

الخاصة (14بنك عمومي مقابل 6 بنوك خاصة سنة 2011 وهذا وفقا لتقرير الصادر عن البنك الجزائري في جوان 2013) حيث تبين في هذا التقرير السيطرة الواضحة للبنوك العمومية على إجمالي الأصول البنكية سواء كانت ودائع أو قروض طيلة الفترة الممتدة من سنة 2006 الى غاية سنة 2011 م، والجدول الموالي يمثل نسبة مساهمة البنوك الجزائرية (العمومية والخاصة) في التمويل الداخلي مقارنة بالمؤسسات المالية الأخرى وكذا بالسوق المالي.

الجدول رقم 01: نسبة التمويل الداخلي للأعوان الاقتصاديين.

السنة	2009	2010	2011
التمويل عن طريق البنوك	**94,5 %**	**95,5 %**	**97,9 %**
التمويل عن طريق المؤسسات المالية	**5,5 %**	**4,5%**	**2,1 %**
نسبة مساهمة السوق المالي في الاقتصاد الوطني	**2,6 %**	**1,9 %**	**0,8 %**

المصدر: دشرة منصور، حاكمي بوحفص، المصدر السابق، ص52.

من خلال الجدول نلاحظ أن البنوك هي الممول الرئيسي للإقتصاد، في غياب البديل عنه كالسوق المالي حيث أن هذا الأخير يقتصر فقط على السندات وغياب تام لسوق الأصول حيث أن السوق المالي لا يساهم في تمويل الإقتصاد إلا بنسب جد محتشمة، وهذا ففي نهاية سنة 2011 ساهم ب0,8 مقابل 1,9 في 2010 و2,6 في نهاية سنة 2009، وكذا غياب دور المؤسسات المالية التي تؤذي نفس مهام البنوك تقريبا وهذا وفقا لما توصلنا إليه من خلال الملاحظات والنقاشات مع عدة مصرفيين فإن المجتمع الجزائري يفتقد الى ثقافة مصرفية وهو الأمر الذي يفسر عزوف الكثيرين من التعامل مع هذه المؤسسات.[1]

- من حيث نوعية الخدمات المصرفية المقدمة:

بشكل عام تتميز الخدمات البنكية في الجزائر ب:

- خدمات تقليدية لا تتماشى ومتطلبات التطور الحاصلة في المجتمع، ففي الوقت الذي تقدم فيه البنوك الدولية المئات من الخدمات لا تصل الجزائر الى مستوى ففي الوقت الذي تقدم فيه البنوك الدولية المئات من الخدمات لا تصل الجزائر إلى مستوى 40 خدمة.
- ثقل الإجراءات والبيروقراطية في المعاملات، فدراسة ملف طلب قرض مثلا في بنك عمومي تستغرق عدة شهور في حين لا تستغرق مدة الأسبوع في بنك أجنبي في الجزائر كبنك سوسيتي جنرال.
- عدم التجاوب مع شكاوى العملاء، فالبرغم من أن الشكاوى التي تقدم في البنوك المتطورة تعتبر من بين المؤشرات الدالة على مدى جودة الخدمات البنكية المقدمة للعملاء ومستوى رضاهم عنها، والتي

[1] دشرة منصور، حاكمي بوحفص، حوكمة البنوك في الجزائر، مجلة مينا للدراسات الاقتصادية، المجلد 03 العدد 05، جامعة وهران ص 50، ص51، ص52، ص53

تسمح بإتخاذ التدابير اللآزمة للقضاء على أي عقبة تقف في وجه رضا عملاء البنك، نجد أنه على مستوى البنوك الجزائرية يقابل العاملون وحتى مديرو البنوك شكاوى العملاء بكثير من التذمر والإزعاج، بحيث يتم تجاهلها في كثير من الأحيان أو حتى قد تتم مواجهتها بكلام غير لبق ومعاملة تتصف بالفضاضة والخشونة.

- إنتشار ظاهرة التعاملات التجارية النقدية بسبب عدم التفعيل الإيجابي والفعلي لأنظمة الدفع الإلكتروني، فعلى سبيل المثال معظم البطاقات الإلكترونية (بطاقات الدفع مابين البنوك) المصدرة أطلق عليها تسمية بطاقات الدفع الإلكتروني في حين أنها هي بطاقات تستخدم للسحب فقط وليست للدفع من خلال أجهزة الصراف الآلي.

أما فيما يتعلق ببطاقات الدفع الدولية فهي محدودة الإصدار من البنوك الجزائرية مقارنة بالبطاقات المصدرة على المستوى العالمي.

- قلة إستعمال أجهزة الإعلام الآلي والإستعمال المفرط للموارد البشرية لمعالجة العمليات التجارية .
- إكتظاظ إستقبال الزبائن والعجز الكبير في مراقبة وتدقيق الحسابات الداخلية.
- طريقة تنظيم الوكالات أو طريقة تموضع المكاتب غير ملائمة لأداء المهام الجارية على أحسن وجه، حيث أن تنظيم الوكالات وفقا لمكاتب أمامية وخلفية دون وضع حلقة وصل بينهما يخلق بطىء في التعامل.
- عدم الثقة في تحديد أهداف وأولويات البنك التسويقية وخاصة فيما يتعلق بالبحث في إحتياجات الزبون وتوقعاته، بالإضافة إلى ضعف تفويض المهام للعاملين. [1]

المطلب الثالث: مبادرات حوكمة البنوك في الجزائر

قامت الحكومة الجزائرية بجهود معتبرة من أجل تحسين مناخ الأعمال بغرض جذب الإستثمارات المحلية والأجنبية والذي يتحقق بالتركيز على ضمان المساءلة والشفافية بالعمليات المتعلقة بإدارة الأعمال، ومن أبرز المبادرات لأجل وضع إطار مؤسساتي لحوكمة المؤسسات نذكر:

- **تشكيل الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومقاومته:** تأسست هذه الهيئة سنة 2006، التي تتمحور مهامها حول إقتراح سياسات وتوجيهات وتدابير للوقاية من الفساد، وإعداد برامج للتوعية من مخاطر الفساد والوقاية منه والتقييم الدوري للأدوات القانونية والإجراءات الإدارية ذات الصلة، حيث إنضمت هذه الهيئة مؤخرا إلى الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد التي تأسست سنة 2008، لتضاف بذلك 42 وزارة وهيئة أخرى في المنطقة العربية، التي تشكل آلية اقليمية تشاركية فريدة من نوعها لتنمية القدرات وتبادل المعلومات ومناقشة السياسات التي تدخل في إختصاصها.

[1] شعابنية سعاد، حليمي حكيمة، بوجلال ناصر، الحوكمة والقطاع البنكي . بين الواقع والمأمول، جامعة قالمة ، جامعة سوق أهراس، المركز الجامعي تيبازة ص10، ص11

- **إنعقاد أول مؤتمر حول الحكم الراشد للمؤسسات في جانفي 2007** حيث شكل هذا الملتقى فرصة مواتية لتلاقي جميع الأطراف الفاعلة في عالم المؤسسة، وخلال فعاليات هذا الملتقى تبلورت فكرة إعداد ميثاق جزائري للحكم الراشد للمؤسسة كأول توصية وخطوة عملية تتخذ.
- **إنشاء مجموعة عمل لحوكمة المؤسسات:** قامت جمعيات واتحادات الأعمال الجزائرية بمبادرة لإكتشاف الطرق التي تهيء تشجيع الحوكمة الجديدة في مجتمع الأعمال بغاية جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، ولقيادة هذه العملية قام أصحاب المصالح في القطاعين العام والخاص سنة2007 بإنشاء مجموعة عمل لحوكمة المؤسسات تعمل جنبا إلى جنب مع المنتدى العالمي لحوكمة المؤسسات ومؤسسة التمويل الدولية لوضع دليل حوكمة المؤسسات الجزائري.
- **إصدار دليل حوكمة المؤسسات الجزائري:** تم إصدار هذا الدليل سنة 2009 من قبل كل من جمعية واللجنة الوطنية لحوكمة المؤسسات في الجزائر.
- **إطلاق مركز حوكمة الجزائر:** بناءا على قوة الدفع التي خلقها دليل حوكمة المؤسسات، قامت مجموعة عمل حوكمة المؤسسات الجزائرية بإطلاق مركز حوكمة الجزائر في أكتوبر 2010 بالجزائر العاصمة، تأسس مركز حوكمة الجزائر ليكون مثابة منبر لمساعدة الشركات الدولية، ورفع الوعي الجماهيري بحوكمة المؤسسات ويعتبر إطلاق المركز فرصة جديدة لمجتمع الأعمال لإظهار إلتزامه بتحسين البيئة الإقتصادية في البلاد، وتحسين قيم الحوكمة الديمقراطية، بما فيها الشفافية والمساءلة والمسؤولية.
- **برنامج الإتحاد الأوروبي لتعزيز الحوكمة في الجزائر:** تبني الإتحاد الأوروبي برنامجا بمبلغ 10 ملايين يورو لدعم الحوكمة في الجزائر في إطار برنامج دعم الشراكة والاصلاح والنمو الشامل، ويرمي البرنامج الجديد إلى تعزيز مؤسسات الحكم في المجالين الإقتصادي والسياسي، ويهدف هذا البرنامج إلى تعزيز سيادة القانون بما في ذلك الوصول إلى العدالة، وتعزيز مكافحة الفساد وتشجيع مشاركة جميع المواطنين في التنمية، وتحسين متابعة إدارة المالية العامة.[1]

[1] أيوب أمال، مستوى تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات الجزائرية، مجلة افاق علوم الادارة والاقتصاد العدد01، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، سنة 2017 ص92، ص93.

المبحث الثاني: القطاع البنكي في الجزائر

يلعب النظام البنكي دورا كبيرا في توفير الإحتياجات المالية الضرورية لتمويل التنمية الإقتصادية لاسيما بالدول التي يغيب فيها دور السوق المالي بفعل عدم كفائتها، وذلك لإعتباره أحد القنوات الهامة والفعالة في تعبئة المدخرات المحلية وحشدها في شكل إئتمان وأدوات إستثمارية، ومن ثم توجيهها نحو القطاعات الإقتصادية الأكثر كفاءة ومردودية.

وعليه فإن وجود نظام بنكي قوي ينعكس إيجابيا على السياسة الإقتصادية الكلية ويرفع من مستويات المؤشرات الإقتصادية لأي دولة، ومنه فقد بادرت السلطات الجزائرية دوما منذ الإستقلال وحتى يومنا هذا إلى إنشاء نظام بنكي يتماشى ونموذج التنمية المعتمد، لذلك فقد شهد النظام البنكي في الجزائر إصلاحات متتالية إرتبطت دوما والوضع الإقتصادي التي يمر به الإقتصاد الوطني وكذا طبيعة النظام الإقتصادي المنتهج.

المطلب الأول: إصلاحات القطاع البنكي وتطبيق إتفاقيات بازل في الجزائر

عندما قررت الجزائر التخلي عن الإقتصاد المخطط والإنتقال إلى إقتصاد السوق، توجب عليها القيام بجملة من الإصلاحات الإقتصادية أهمها تلك التي شملت النظام المصرفي نظرا لأهمية الأخير ودوره الكبير في الإقتصاد، نذكر منها إصلاحات سنة 1986، التي تم فيها إصدار القانون 12.86 المتعلق بنظام القرض و البنك الذي ينص على توحيد القوانين تسير نشاط البنوك والمؤسسات المالية مهما كانت طبيعتها القانونية، بعدها أتت إصلاحات جديدة سنة 1988 بعد العيوب التي إكتشفت في الإصلاحات السابقة تم فيها إصدار القانون 06.88 المعدل والمتمم للقانون 12.86، والذي ينص على إستقلالية البنوك العمومية، بعد هذه الإصلاحات جاءت إصلاحات جديدة والتي تعد الأهم في هذا المجال وهي التي كانت سنة1990 أثمرت بإصدار القانون رقم 10.90 المتعلق بالقرض والنقد والمؤرخ في 14 أفريل 1990 .

هذا القانون كان الغرض من إصداره تمكين القطاع البنكي الجزائري من التكيف مع متطلبات إقتصاد السوق الحر، وبفضله أصبحت السوق المصرفية منفتحة على العالم وأصبح المجال مفتوحا أمام البنوك الأجنبية والخاصة للعمل بها. وقد تم تعديله المرة الأولى بإصدار الأمر 01.01 لسنة 2001 ثم تلاه الأمر 11.03 المؤرخ سنة 2003، وتم إصدار الأمر رقم 04.10 المؤرخ في 26 سبتمبر 2010 المعدل والمتمم للأمر 11.03.

وحتى تستطيع الجزائر تطبيق نظام إقتصاد السوق الحر والنجاح فيه عليها تبني المعايير العالمية والدولية الخاصة بالقطاع البنكي أهمها معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية الأولى والثانية، فقامت السلطات

النقدية الجزائرية بإدخال النظم الإحترازية إبتداء من أول جانفي 1992 في شكل نسبتين: نسبة الملاءة ونسبة السيولة . [1]

المطلب الثاني: مؤشرات نمو النظام البنكي وتطوره

يعتمد تطور إقتصاد أي دولة ما على نجاعة وتطور نظامها البنكي، ذلك لما لهذا الأخير من دور في تهيئة المناخ المناسب لتحقيق النمو الإقتصادي وتعزيزه، ويتم الإستدلال على درجة نمو النظام البنكي بالعديد من المؤشرات نذكر أهمها:

أ. مدى إنتشار المؤسسات البنكية بالبلاد والثقافة البنكية بين أفراد المجتمع: حيث أن إنشاء وحدات وفروع جديدة للبنوك في مناطق جغرافية متعددة يؤدي إلى نمو نشاط البنك وإستمراره سواءا من حيث زيادة الإيداعات به أو حتى تقديمه لتشكيلة متنوعة من الخدمات، أما فيما يتعلق بإنتشار الوعي والثقافة البنكية فيقصد بها إلمام أفراد المجتمع بالمؤسسات المالية وطبيعة خدماتها وكيفية الإستفادة منها، حيث أن إنتشار الوعي وزيادة إنتشار العادة البنكية يزيد ولاشك من قدرة الجهاز البنكي على جذب الودائع ومنه التوسع في منح القروض.

ب . مدى نجاعة السوق النقدي وتطوره: إن فاعلية الجهاز البنكي مرتبطة بدرجة نماء السوق النقدي، وهذه الأخيرة بمفهومها الواسع هي سوق العمليات الائتمانية قصيرة الأجل غالبا، والتي تسمح بتدخل مختلف المؤسسات النقدية ممثلة في البنك المركزي والبنوك التجارية، إلى جانب بعض المؤسسات المالية غير البنكية كذلك كشركات التأمين والخزينة العمومية ومؤسسات التوفير والإحتياط.

ج . مؤشرات التنمية المالية: حيث يمكن إختصارها في:

- **مؤشر درجة العمق المالي:** إستخدم العمق المالي كمؤشر لتطور ونمو قطاع البنوك، حيث يقصد بالعمق المالي زيادة أو تراكم الأصول المالية بمعدل يزيد عن نمو الأصول غير المالية في المجتمع، وعلى ذلك فإن المؤشر يعبر عن نسبة الكتلة النقدية بمفهومها الواسع للناتج المحلي الإجمالي، ويسمح هذا المؤشر بقياس حجم الخدمات المالية الممنوحة في الإقتصاد.
- **مؤشر نسبة المعاملات البنكية:** هو عبارة عن نسبة إجمالي الودائع إلى الناتج المحلي الإجمالي، حيث يتم إستبعاد العملة المتداولة خارج الجهاز البنكي حتى يتم الحصول على مقياس أكثر تمثيلا للتنمية المالية ومعبرا عن خدماتها وأنشطتها خاصة وأن الأصول المعروفة بأشباه النقود هي المصدر الرئيسي لتمويل الإستثمارات لذلك فهو يقيس نسبة إلتزامات ودائع النظام البنكي إلى الدخل بإعتباره مؤشر نوعي للتنمية المالية، كما أن مؤشر أشباه النقود لل piB يفسر نمو الإدخار النقدي .

[1] نوال بن عمارة، العربي عطية، مرجع سابق، ص208

- مؤشر نسبة السيولة النقدية: وهو عبارة عن النسبة بين السيولة المحلية الخاصة M2 إلى السيولة النقدية M1، وهو بذلك يجمع بين المؤشرين السابقين، ويشير إلى مدى تقدم الأسواق المالية ونجاحها في تعبئة المدخرات البنكية وفي حالة تراجع هذه النسبة فإن الأمر يعني إرتفاعا في درجة تنوع المؤسسات المالية، كما يعني أساسا الإعتماد على الودائع البنكية كوسيط للمبادلات.

د. مؤشرات سلوك الوساطة المالية: وتتعلق في المجمل بتلك التي تقيس تعبئة المدخرات وتخصيص الموارد المالية للقطاع الخاص، فالقروض الممنوحة للقطاع الخاص هي عبارة عن مؤشر القروض الممنوحة للقطاع الخاص من قبل البنوك التجارية والمؤسسات المالية الأخرى. ويمكن حصر هذه المؤشرات في:

- مؤشر القروض الممنوحة للقطاع الخاص إلى الناتج المحلي الإجمالي: يفسر أثر تنحية القطاع العام لحساب القطاع الخاص، نظرا للإرتباط بين القروض الخاصة والإستثمار والنمو، فإن الزيادة في هذا المؤشر تشير إلى تحسن الوساطة المالية وتقديمها المزيد من الخدمات المالية، كما يعكس مستواه الأعلى أيضا فعالية تسيير السيولة النقدية.
- مؤشر القروض الممنوحة للقطاع الخاص إلى إجمالي قروض البنوك: يشرح حصة القطاع الخاص من إجمالي القروض ويقيس مدى النجاح في تخصيص القروض للقطاع الخاص على حساب باقي القطاعات الأخرى، حيث تشير زيادته في إحتمالية رفع كفاءة النظام البنكي وذلك خلافا لمن يوظف أمواله في تمويل القطاع العام.
- مؤشر القروض الممنوحة للقطاع الخاص إلى إجمالي الودائع: يبين حصة المدخرات المخصصة للقروض الممنوحة للقطاع الخاص، حيث أن إنخفاضه يعني أن المدخرات يتم توجيهها إلى إستثمارات عامة، كما قد يفسر تراجعا في كفاءة تخصيص الموارد بفعل حجب التمويل عن المشاريع ذات الجدوى. [1]

المطلب الثالث: الشروط الواجب توافرها لإنجاح عملية تحرير القطاع المصرفي الجزائري

لقد إنصبت جهود الإصلاح في العديد من الدول لتحرير القطاع المصرفي بوقف العمل بسياسات الكبح المالي وتطوير إدارة السياسة النقدية وتفعيل أسس ومعايير الرقابة والإشراف وتطوير إدارة السياسة النقدية وتفعيل أسس ومعايير الرقابة والإشراف وتطوير البنية الأساسية للقطاع المصرفي وبناء نظام معلومات فعال والتنسيق بينهما.

وفيما يلي يتم توضيح مختلف الشروط الواجب توافرها لإنجاح عملية تحرير القطاع المصرفي عموما، ومدى توافر هذه الشروط في القطاع المصرفي الجزائري خصوصا.

[1] صليحة عماري، النظام المصرفي الجزائري، موجهة لطلبة السنة الثالثة، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، سنة 2020.2021 ص 9، ص10، ص11

1. وقف العمل بسياسة الكبح المالي من أجل تحرير القطاع المصرفي ينبغي التخلي عن سياسة الكبح المالي من خلال تحرير أسعار الفائدة وإلغاء الضوابط الإدارية على الائتمان.

1/1 . تحرير أسعار الفائدة يؤدي تحرير أسعار الفائدة إلى تحسين قدرة القطاع المصرفي على تعبئة وتفعيل دور المدخرات المحلية في الإقتصاد وتقوية سلامة القطاع المصرفي، حيث يؤذي ذلك إلى تحقيق أسعار فائدة حقيقية موجبة من خلال رفع مستوى أسعار الفائدة الإسمية، وبذلك فإن التحرير الكامل لأسعار الفائدة في ظل إنخفاض معدلات موجبة لأسعار الفائدة الحقيقية.

وقد تم توحيد أسعار الفائدة في الجزائر للقطاعين العام والخاص في عام 1990 وتحرير أسعار الفائدة على الودائع وعلى الإقراض خلال الفترة الممتدة من 1990 الى 1995.

2/2. إزالة القيود على الإئتمان: تزامنا مع تحرير أسعار الفائدة، يتم إزالة الضوابط المفروضة على تخفيض الإئتمان المقدم من البنوك، ومن ثم إزالة الإعانات الإئتمانية وأسعار الفائدة التفضيلية وبالتالي إزالة مختلف المعايير والمبادئ التي كانت تحدد هيكل أصول البنك مثل نسبة القروض للودائع والشراء الإجباري لسندات الخزينة وعدم إعتبار هذه البنوك أداة تمويل الديون العامة للدولة.

وتجدر الإشارة إلى أنه تم إزالة القيود على الإئتمان في الجزائر عام 2000، إلا أنها قررت العودة إلى فرض قيود جديدة على البنوك بموجب قانون المالية لسنة 2009، مثل توقيف القروض الإستهلاكية وتخفيض سعر الفائدة على القروض السكنية، حيث تهدف هذه الإجراءات إلى ضبط القانون الوطني المنظم للإستثمار الأجنبي وتقوية دور الدولة في مراقبة تحويل الأرباح إلى الخارج وحماية توازن ميزان المدفوعات.

كما قرر بنك الجزائر تشديد الرقابة على عملية منح القروض الإستهلاكية من خلال وضع آلية مركزية المخاطر مهمتها إضفاء الشفافية على منح القروض، وتسجيل كل المستفيدين من قروض الإستهلاك التي منحتها كافة البنوك النشطة في الجزائر لتحديد حجم القروض الممنوحة لكل زبون لتجنب وضعية عدم قدرته على تسديد ديونه، حيث تم تسجيل إستفادة ما يقارب 700 ألف مستفيد من قروض إستهلاكية المقدر حجمها ب210 مليار دينار من ضمن 2300 مليار دينار قيمة القروض الإستثمارية، كما يتولى حاليا وضع اللمسات الأخيرة على جهاز جديدة سينصب قريبا يكون بإمكانه مراقبة الذمة المالية للمستفيدين من القروض الإستهلاكية، ورفض منح هذا النوع من القروض للمستفيدين الذين تجاوزوا العتبة المحددة وبالتالي يعانون من عجز في التسديد. [1]

[1] صاطوري الجودي، تحديات القطاع المصرفي الجزائري نحو الانفتاح الاقتصادي، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 04 سنة 2010، ص56

المبحث الثالث: الاجراءات المنهجية للدراسة الميدانية

المطلب الأول: المنهجية وأدوات الدراسة

الفرع الاول: منهج الدراسة

من أجل تحقيق أهداف الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي وكذلك الاستدلال بالمنهج الاستقرائي والذي يعرف بأنه طريقة في البحث تتناول الأحداث وظواهر موجودة متاحة للدراسة والقياس كما هي دون تدخل في مجرياتها ويستطيع الطالب أن يتفاعل معها فيصفها ويحللها بهدف دراسة موضوع محدد في البحث، بغرض التعرف على اثر الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية في المركز الجامعي عبد الحفيظ بو الصوف ـ ميلة.

وذلك بالاعتماد على نوعين أساسيين من البيانات:

1) البيانات الأولية:

تم إعداد استبيان الدراسة وتوزيعه على عينة الدراسة لغرض تجميع المعلومات اللازمة حول موضوع البحث ومن ثم تفريغها باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS وتم استخدام الاختبارات الإحصائية المناسبة بهدف الوصول لدلالات ذات قيمة ومؤشرات تدعم موضوع الدراسة.

2) البيانات الثانوية:

تتم من خلال مراجعة الكتب والدوريات واستخدام الانترنت والأبحاث والدارسات السابقة التي تساهم في إثراء هذه الدراسة.

الفرع الثاني :أداة الدراسة والأساليب الإحصائية المستخدمة:

سيتم التطرق إلى الدراسة المستعملة الإحصائية المستخدمة من خلال هذا الجزء.

أداة الدراسة

تمثلت أداة الدراسة في الاستبيان وفيما يلي سنتعرف عليه ومراحل تصميمه.

1. تعريف الاستبيان:

استمارة تتضمن مجموعة من الأسئلة حول أحد المواضيع التي يقوم الباحث بدراستها يتم تعبئتها من قبل مستجيب.

2. تصميم الاستبيان:

- أهمية توفير المعرفة بكيفية صياغة الأسئلة ووضوحها وترتيبها وارتباطها بفرضيات الدراسة.

- أهمية تجنب تكرار الكلمات لدى صياغة الأسئلة تجنب الأسئلة الغير موضوعية لصعوبة تحليلها.

3. مراحل تصميم الاستبيان:

تم إعداد الاستبيان على النحو التالي:

- إعداد استبيان أولي من أجل استخدامه في جميع البيانات المعلومات.
- عرض الاستبيان على المشرف من أجل اختبار مدى ملائمة لجميع البيانات.
- تعديل الاستبيان بشكل أولي حسب ما يراه المشرف.
- توزيع الاستبيان على جميع أفراد العينة لجمع البيانات اللازمة للدراسة ولقد تم تقسيم.
- الاستبيان الى قسمين كما يلي:
- **الجزء الأول:** يتكون من البينات الشخصية لعينة الدراسة.
- **الجزء الثاني** :يتناول أثر الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية وتم تقسيمه إلى محورين كما يلي:
- **المحور الأول:** يناقش ابعاد الرقابة المالية ويتكون من 15عبارات.
- **المحور الثاني:** يناقش أثر الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية ويتكون من 15 عبارة تقيس متغير الدراسة التابع وفق ليكرت الخماسي.

كما تم استخدام مقياس ليكرت الخماسي لقياس متغيرات الدراسة بإعطاء أوزان القيم استجابات المتغيرات الترتيبية كما يلي:

الجدول رقم 02: مقياس ليكرت الخماسي:

الاستجابة	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
الوزن	1	2	3	4	5

المصدر: من إعداد الطالبتين

ويتم حساب المتوسط ثم الاتجاه حسب قيمة، وذلك من خلال حساب المدى عن طريق الفرق بين أكبر وأصغر وزن أي $(4 = 1 - 5)$، ومن ثم يقسم المدى على عدد أوان المقياس والبالغ عددها 5 وبالتالي على طول كل وزن والمقدر 0.8 ، يتم إضافة هذا الأخير في كل وزن للمقياس، فنتحصل على الحدود الدنيا أو العليا لكل وزن، كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم 03: ميزان تقديري لمقياس ليكرت الخماسي

الاستجابة	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
المتوسط	$[1 - 1.8[$	$[1.8 - 2.6[$	$[2.6 - 3.4[$	$[3.4 - 4.2[$	$[4.2 - 5]$
المستوى	ضعيف جدا	ضعيف	متوسط	قوي	قوي جدا

المصدر :من إعداد الطالبتين

المطلب الثاني: عرض نتائج الدارسة الميدانية:

هذا سوف نقوم بعرض الخصائص الشخصية والوظيفية لعينة الدراسة التي تم وضعها وذلك لما لها من علاقة مع محاور الدراسة، وبالتالي سنقدمها في خمس نقاط كما جاءت به استمارة الاستبيان.

خصائص العينة حسب نوع الجنس:

وتم تلخيص متغير نوع الجنس والمتكون من ذكر وأنثى ونسبتهما في الجدول:

الجدول رقم 04: توزيع عينة الدارسة حسب نوع الجنس

الجنس		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	أنثى	18	60,0	60,0	60,0
	ذكر	12	40,0	40,0	100,0
	Total	30	100,0	100,0	

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.

ولتلخيص ما جاء الجدول في الشكل البياني التالي:

الشكل رقم 03: توزيع عينة الدراسة حسب نوع الجنس

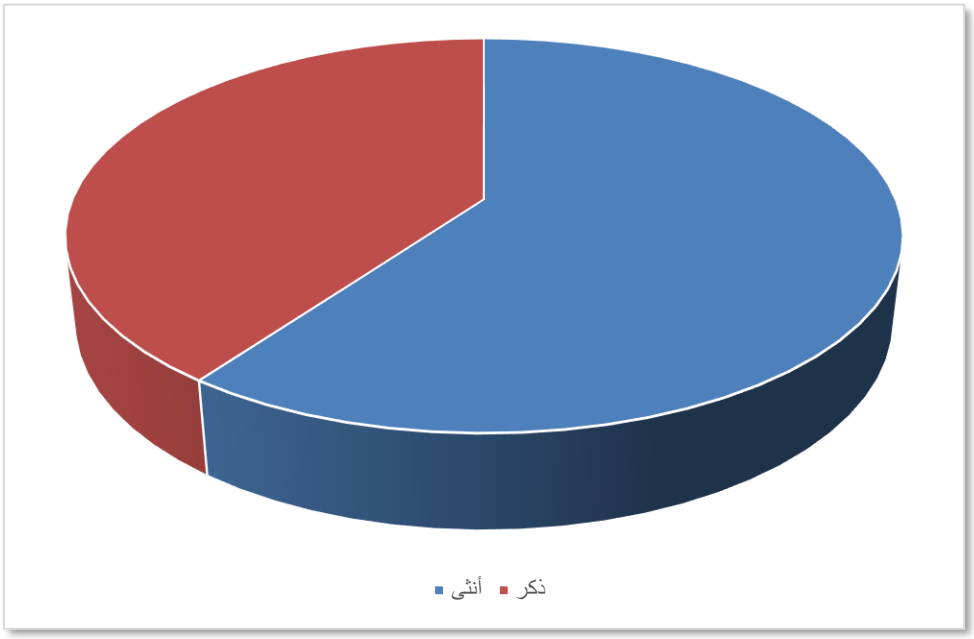

نلاحظ من خلال الجدول رقم (03) والشكل رقم (05) الموضح أن هناك تجانس في العينة فيما يخص متغير الجنس، حيث بلغت نسبة الإناث60% بما يعادل التكرار18 وتليه نسبة الذكور40 % ما يعادل تكرار 12 مشاهدة.

- **خصائص العينة حسب الفئة العمرية:**

الجدول رقم 05: توزيع متغير الدارسة حسب متغير العمر

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	أكبر من 35 سنة	7	23,3	23,3	23,3
	من 18 حتى 25 سنة	12	40,0	40,0	63,3
	من 26 حتى 35 سنة	11	36,7	36,7	100,0
	Total	30	100,0	100,0	

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.

ويمكن تلخيص ما جاء به الجدول في الشكل البياني التالي

الشكل رقم 04: التمثيل البياني لعينة الدارسة حسب الفئة العمرية.

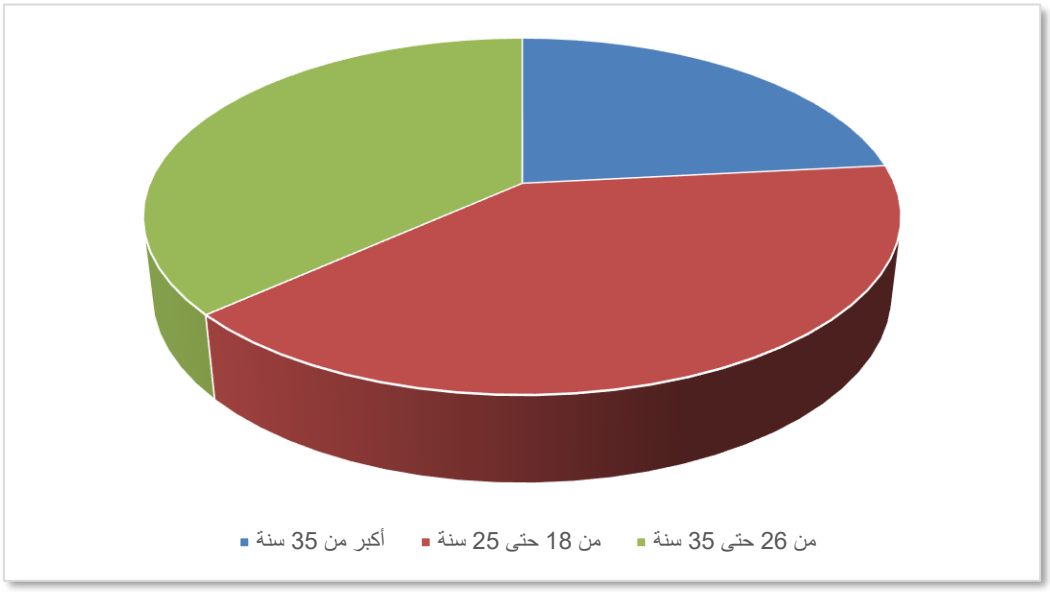

من خلال الجدول رقم (04) والشكل رقم (06) يتضح لنا أن الفئة العمرية من 18الى 35 سنة هي الفئة الأكبر بنسبة **40%** حسب عينة الدراسة ثم تليها فئة من 26 إلى 35 سنة بنسبة **36.7%** وفي الأخير فئة أكثر من 35 سنة بنسبة **23.3%** ذات التكرار 7 حسب عينة الدراسة.

- **خصائص العينة حسب المستوى التعليمي:**

الجدول رقم 06: توزيع عينة الدارسة حسب متغير المستوى التعليمي

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	أخرى	9	30,0	30,0	30,0
	ثانوي	2	6,7	6,7	36,7
	جامعي	14	46,7	46,7	83,3
	دراسات عليا	5	16,7	16,7	100,0
	Total	30	100,0	100,0	

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS

الشكل رقم 05: التمثيل البياني لعينة الدارسة حسب المستوى التعليمي

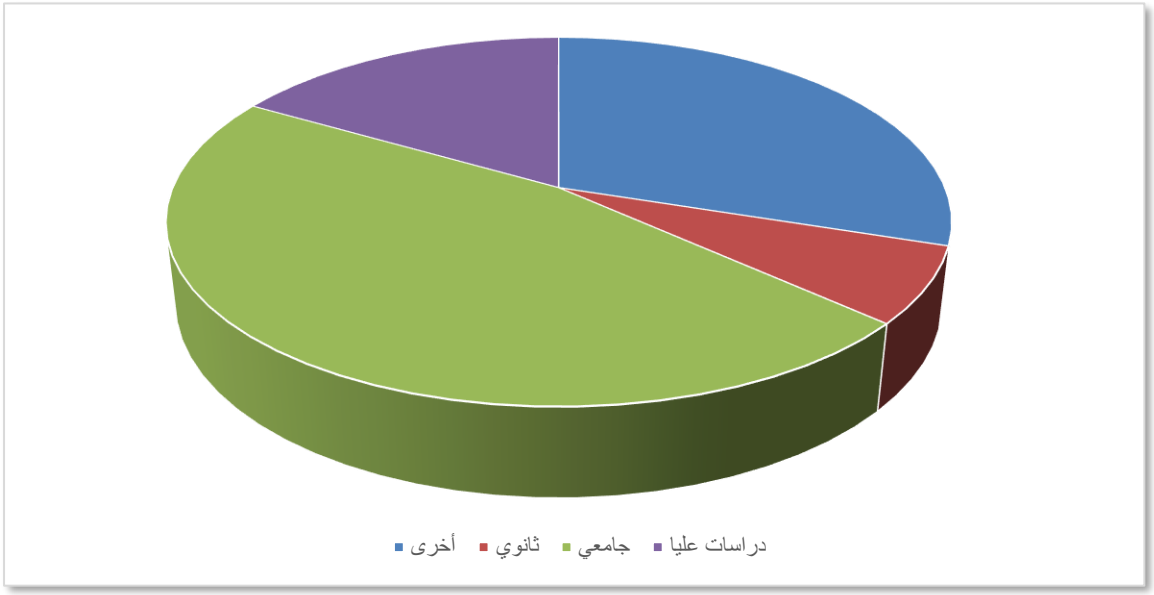

من خلال الجدول رقم (05) والشكل البياني رقم (07) يتضح لنا أن المستوى الجامعي هو الأكبر بنسبة 46.7% حسب عينة الدراسة ثم يليه المستويات الأخرى بنسبة 30% ثم يليه مستوي دراسات العليا بنسبة16.7% وفي الأخير يأتي مستوى ثانوي بنسبة 6.7% ذو تكرار 2 حسب عينة الدراسة.

المطلب الثالث: الصدق والثبات والاتساق الداخلي لمحاور الاستبيان:

من خلال هذا المبحث سنقوم بالتطرق للنتائج المتحصل عليها وتحليلها سواء لخصائص العينة أو للمتوسطات الحسابية التي من خلالها سنحاول الوصول إلى الهدف المبتغى من هذه الدراسة وقبل كل هذا سنتعرف على مدى صحة وثبات الاستبيان من خلال معامل ألفا كرو نباخ.

صدق وثبات الاستبيان:

أولا: الصدق الظاهر بتحكيم واختبار الاستبيان

وتمثلت هذه العملية في الاستعانة بآراء وتوجيهات بعض الأساتذة من داخل الكلية وكان هذا من أجل مدى صحة البيانات الموجودة في الاستبيان ومدى عموميتها وشمولها وتوافقها مع الإشكالية الرئيسية للموضوع.

ثانيا: الصدق البياني

من أجل حساب وتقييم أداة القياس في هذه الدراسة والمتمثلة في الاستبيان، فإنه تم استخدام معامل الفا كرو نباخ والذي نقوم باستخدامه للتعرف على مدى ثبات الاستبيان وفقراته حيث يأخذ هذا المعامل قيم

بين (0–1) فكلما كانت قيمة المعامل أقرب من الواحد كان هناك ثبات للفقرات، ومن ثم حساب معامل الصدق، ومنه كانت النتائج كما يلي:

الجدول رقم 07: نتائج اختبار ثبات أداة الدارسة معامل ألفا كرو نباخ ومعامل الصدق

عبارات الاستبيان		عدد الفقارة	معامل ألفا كرو نباخ	معامل الصدق
المحور الثاني		12	0,814	0,90
المحور الأول	البعد الأول	05	0,826	0,91
	البعد الثاني	05	0,791	0,89

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.

من خلال نتائج الجدول رقم (06) المتحصل عليه لحسابات معاملات الصدق والثبات لكل محور قمنا بحساب الصدق من خلال الجذر التربيعي لمعامل الثبات ألفا كرو نباخ، ولقد تراوحت جميع معاملات ألفا كرو نباخ المحاور بين (0,826) و (0.791) وهي تقترب من الواحد الصحيح وهو ما يعني بأن الاستبيان يتميز بثبات وذلك لتجاوزه قيمة 0,5، لقد تراوحت معاملات صدق المحاور بين (0.91) و(0.89) وهي تقترب من الواحد الصحيح، مما يدل أن محتوى الاستبيان يتميز بالصدق لتجاوزه قيمة 0,5.

نستخلص مما سبق بأن النتائج المتوصل إليها سواء لمعامل الثبات أو معامل الصدق كلها كانت قريبة من الواحد الصحيح مما يعني أن الاستبيان تميز بثبات والصدق إذ نجده يعبر عن العينة في تمثيلها لمجتمع الدراسة.

ثالثا: نتائج وتحليل الفرضيات:

1- نتائج اختبار التوزيع الطبيعي للمحور الأول:

الجدول رقم 08: نتائج اختبار التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدارسة

عدد مفردات العينة	اختبار كول مغروف سمير نوف	مستوى المعنوية (sig)
30	0.817	0.208

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS.

يتضح لنا من الجدول رقم (07) أن محاور الاستبيان تتبع توزيعا طبيعيا من خلال درجة0.208= sig وهي أكبر من 0,05، وبما أن حجم العينة 30 مفردة اعتمدنا على اختبار كول مغروف سمير نوف وهو الأنسب إحصائيا.

1-تحليل فقارت المحور الاول: أبعاد الرقابة المالية

أ. تحليل فقرات البعد الأول:

الجدول رقم 09: تحليل البعد الأول للمحور الأول

العبارة	غير موافق بشدة		غير موافق		محايد		موافق		موافق بشدة		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الاتجاه
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة			
1	1	3,33	2	6,67	0	0	25	83,33	2	6,67	3,83	4,06	موافق
2	1	3,33	2	6,67	0	0,00	24	80,00	3	10,00	3,87	3,86	موافق
3	1	3,33	2	6,67	0	0,00	22	73,33	5	16,67	3,93	3,50	موافق
4	1	3,33	2	6,67	0	0,00	22	73,33	5	16,67	3,93	3,50	موافق
5	0	0,00	2	6,67	0	0,00	23	76,67	5	16,67	4,03	3,70	موافق

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على مخرجات برنامج spss.

نلاحظ من خلال تحليل عبارات **أثر حوكمة البنوك** من حيث الاسلوب كانت نتائج إيجابيه لعينة الدراسة حيث احتلت الفقرة الخامسة المرتبة الأولى "لضمان استمرارية الخطة المرسومة بصورة جيدة لا بد من وجود حوكمة حقيقية للعمل عليها"، وهذا ما يدل على ان الحوكمة لها دور كبير في رسم خطط الادارة وذلك من اجل ضمان استمراريتها وتنفيذها بشكل وصورة جيدة، ولقد قدر المتوسط الحسابي لهذه الفقرة بـ 4.03 وانحراف معياري بـ 3.70 وتليها عبارات أيضا قوية في المجال (3.93 ـ 3.87).

كما يتضح من الجدول نفسه أن النتائج تشير إلى موافقة تامة لكل المستجيبين على ما تضمنته الفقرات الخاصة بالحوكمة.

ب. تحليل فقرات البعد الثاني:

الجدول رقم 10: تحليل البعد الثاني للمحور الأول

رقم العبارة	غير موافق بشدة		غير موافق		محايد		موافق		موافق بشدة		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرأي
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة			
1	1	3,33	2	6,67	1	3,333	24	80,00	2	6,67	3,80	3,85	موافق
2	1	3,33	2	6,67	2	6,67	25	83,33	0	0,00	3,70	4,07	موافق
3	1	3,33	2	6,67	3	10,00	22	73,33	2	6,67	3,73	3,46	موافق
4	1	3,33	2	6,67	1	3,33	21	70,00	5	16,67	3,90	3,29	موافق
5	0	0,00	2	6,67	2	6,67	23	76,67	3	10,00	3,90	3,66	موافق

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS

نلاحظ من خلال تحليل عبارات **رقابة الإمتثال** كانت نتائج إيجابية لعينة الدراسة حيث احتلت الفقرة الخامسة المرتبة الأولى: " يتم إتخاذ القرارات الخاصة بالإمتثال بعيدا عن التدخلات الخارجية "، وذلك من اجل الحفاظ على الخصوصية وإعطاء الضمانات والصلاحيات للداخل "، ولقد قدر المتوسط الحسابي لهذه الفقرة بـ 3.90 وانحراف معياري 3.66وتليها عبارات أيضا قوية في المجال (3.8 –3.73).

كما يتضح من خلال الجدول أن النتائج تشير إلى موافق لكل المستجيبين على ما تضمنته الفقرات الخاصة باستجابة الرقابة المالية من حيث النوع.

تحليل فقارت المحور الثاني:

الجدول رقم 11: تحليل جميع فقارت المحور الثاني

رقم العبارة	غير موافق بشدة		غير موافق		محايد		موافق		موافق بشدة		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرأي
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة			
1	0	0,00	1	3,33	4	13,33	25	83,33	0	0,00	3,80	4,09	موافق
2	0	0,00	0	0,00	4	13,33	26	86,67	0	0,00	3,87	4,29	موافق
3	0	0,00	1	3,33	5	16,67	20	66,67	4	13,33	3,90	3,13	موافق
4	0	0,00	1	3,33	2	6,67	23	76,67	4	13,33	4,00	3,67	موافق
5	0	0,00	1	3,33	1	3,33	24	80,00	4	13,33	4,03	3,87	موافق
6	0	0,00	1	3,33	0	0,00	21	70,00	8	26,67	4,20	3,44	موافق
7	1	3,33	1	3,33	0	0	12	40,00	16	53,33	4,37	2,85	موافق بشدة
8	0	0,00	1	3,33	0	0,00	13	43,33	16	53,33	4,47	2,98	موافق بشدة
9	0	0,00	1	3,33	2	6,67	18	60,00	9	30,00	4,17	2,92	موافق
10	2	6,67	0	0,00	0	0,00	13	43,33	15	50,00	4,30	2,83	موافق بشدة
11	0	0,00	1	3,33	1	3,33	17	56,67	11	36,67	4,27	2,92	موافق بشدة
12	0	0,00	1	3,33	1	3,33	20	66,67	8	26,67	4,17	3,23	موافق
13	0	0,00	1	3,33	2	6,67	18	60,00	9	30,00	4,17	2,92	موافق
14	0	0,00	1	3,33	0	0,00	21	70,00	8	26,67	4,20	3,44	موافق
15	0	0,00	0	0,00	4	13,33	26	86,67	0	0,00	3,87	4,29	موافق

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS.

نلاحظ من خلال تحليل عبارات " **الإستمرارية** " كانت نتائج إيجابية لعينة الدراسة حيث احتلت الفقرة الثالثة المرتبة الأولى" فرض الإستمرارية يعتبر الأساس المنطقي الذي ترتكز عليه المبادئ المحاسبية المتعارف عليها "، ولقد قدر المتوسط الحسابي لهذه الفقرة ب 4.47 وانحراف معياري 2.98 تليها عبارات أيضا قوية في المجال (4.30-4.37).

كما يتضح من الجدول أن النتائج تشير إلى موافق لكل المستجيبين على ما تضمنته القرارات الخاصة بأثر الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية.

الانحدار الخطي البسيط لاختبار الفرضية الرئيسية

الجدول رقم 12: تحليل الانحدار الخطي البسيط لاختبار الفرضية الرئيسية

معامل الارتباط = 0.719					
معامل التحديد = 0.52^2					
			F =140.393		**Sig**=0.000
معنوية t	**قيمة t**	**معاملات موحدة**	**معاملات غير موحدة**		
		Beta	**Seb**	**β**	
0.000	**4.954**	**0.845**	**5.749**	**28.480**	**المستقل**
0.000	**11.849**		**1.185**	**2.290**	**التابع**

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS.

نلاحظ من خلال تحليل نتائج اختبار تحليل الانحدار أن قيمة معامل التحديد بلغت R^2=0.52 وهو ما يشير إلى أن نسبة تأثير المتغير المستقل إيجابية (الحوكمة) في المتغير التابع (الاستمرارية) قدرت بـ: 52% .

وباقي النسبة المقدرة بـ 48% من التأثير في المتغير التابع ترجع لعوامل أخرى، حيث بلغ معامل الارتباط 0.719 مما دل على وجود علاقة موجبة بين المتغيرين، في حين بلغ معامل الانحدار للمتغير المستقل 28.480 بمستوى دلالة sig=0.000 مما يدل كذلك على العلاقة الإيجابية بين المتغيرين، وأما الحد التابع فقدرت قيمته بـ2.290 بمستوى دلالة sig=0.000 مما يدل كذلك على العلاقة الإيجابية بين المتغيرين.

يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين الحوكمة والامتثال على الاستمرارية.

الجدول رقم 13: تحليل نتائج الانحدار الخطي البسيط لاختبار الفرضية الفرعية الأولى (البعد الأول من المحور الأول مع المحور الثاني)

معامل الارتباط r=0.806					
معامل التحديد R^2=0.65					
Sig=0.000 F=109.436					
معنويةt	**قيمةt**	**معاملات موحدة**	**معاملات غير موحدة**		
		beta	**Seb**	**β**	
0.001	**3.419**	**0.813**	**1.366**	**4.671**	**المستقل**
0.000	**10.461**		**1.044**	**1.410**	**التابع**

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS.

نلاحظ من خلال جدول تحليل الانحدار أن قيمة معامل التحديد R^2 بلغت 0.65 وهو ما يشير إلى أن نسبة تأثير المتغير المستقل في المتغير التابع قدرت ب: 65%.

وباقي النسبة المقدرة بـ 35%من التأثير في المتغير التابع ترجع لعوامل أخرى، حيث بلغ معامل الارتباط 0.806 مما دل على وجود علاقة موجبة بين المتغيرين، في حين بلغ معامل الانحدار للمتغير المستقل 4.671 بمستوى دلالة 0.001 =sig مما يدل كذلك على العلاقة الإيجابية بين المتغيرين، وأما الحد التابع فقدرت قيمته بـ 1.410 بمستوى دلالة 0.000=sig مما يدل كذلك على العلاقة الإيجابية بين المتغيرين.

يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للحوكمة على الاستمرارية.

الجدول رقم 14: تحليل نتائج الانحدار الخطي البسيط لاختبار الفرضية الفرعية الثانية (البعد الثاني من المحور الأول مع المحور الثاني)

معامل الارتباط =0.809					
معامل التحديد=0.65^2					
			F=50.352		**Sig=0.000**
	معاملات غير موحدة		**معاملات موحدة**	**قيمة t**	**معنوية t**
	β	**Seb**	**Beta**		
المستقل	**4.854**	**1.973**	**0.688**	**2.460**	**0.017**
التابع	**1.340**	**1.063**		**7.096**	**0.000**

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على مخرجات برنامج SPSS.

نلاحظ من خلال جدول تحليل الانحدار أن قيمة معامل التحديد R^2 بلغت 0.65 وهو ما يشير إلى أن نسبة تأثير المتغير المستقل في المتغير التابع قدرت بـ: 65%.

وباقي النسبة المقدرة ب 35% من التأثير في المتغير التابع ترجع لعوامل أخرى، حيث بلغ معامل الارتباط 0.809 مما دل على وجود علاقة موجبة بين المتغيرين، في حين بلغ معامل الانحدار للمتغير المستقل 4.854 بمستوى دلالة 0.017 =sig مما يدل كذلك على العلاقة الإيجابية بين المتغيرين، وأما الحد التابع فقدرت قيمته بـ1.340 بمستوى دلالة 0.000=sig مما يدل كذلك على العلاقة الإيجابية بين المتغيرين.

يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لوظيفة الامتثال على الاستمرارية.

خلاصة الفصل:

يعتبر إصلاح النظام البنكي من أهم التجسيديات المباشرة في الجزائر لأهميته البالغة كون القطاع البنكي يشكل أحد أهم العوامل التي تحدد مستقبل العلاقات الاقتصادية الداخلية والخارجية.

لقد كرست الجزائر قوانين وتشريعات مهمة في مجال البنوك وذلك من قانون 90_10إلى يومنا هذا، وذلك من أجل تعزيز الحوكمة في القطاع البنكي.

خاتمة

خاتمة:

نرى الأخير أن الحوكمة المؤسسية في البنوك من أكثر المواضيع التي حظيت باهتمام الاقتصاديين سواء على الصعيد الإقليمي أو المحلي أو الدولي، وهذا بعد حدوث وتعاقب العديد من الأزمات التي أطاحت بأكبر الأنظمة الاقتصادية في العالم والتي حدثت نتيجة سوء التسيير وانتشار الفساد المالي والإداري. لذا ظهر المفهوم الحقيقي لها والمتداول بين المبادئ الدولية التي جاءت لضبط أمور الإدارات ومراقبة سلوك المسيرين والموظفين وأصحاب المصالح على تلك الأمور.

ولعل أهم ما تسعى له الآليات الداخلية للحوكمة ترسيخه هو الامتثال، نظرا للأهمية التي يحتلها في إرساء الانضباط والالتزام للتعليمات والقواعد الصادرة عن الجهات الإشرافية، كل هذا يصب في نقطة واحدة ألا وهي إرساء مبادئ نهج الإدارة السليمة التي من شأنها تطوير الممارسات الصحيحة في العمل المصرفي.

ومن أهم النتائج التي نخرج بها من هذه الدراسة:

- تعد حوكمة الشركات مزيج من الأنظمة والآليات والإجراءات التي طورتها الوحدة الاقتصادية لمواجهة المخاطر التي تواجهها نتيجة لنظرية الوكالة.
- تعمل رقابة الامتثال على التأكد من امتثال المصرف وسياساته الداخلية للقوانين والتعليمات والأنظمة وإعداد التقارير عن مخاطر عدم الامتثال والمرتبطة بتعرضها لمخاطر مالية أو إدارية، وتعمل على تقديم النصح والإرشاد لتجنب هذه المخاطر التي تؤذي إلى الإضرار بسمعة المصرف.

التوصيات:

- ضرورة السعي نحو تعزيز تطبيق جوانب حوكمة الشركات بفاعلية وكفاءة لحماية الوحدة الاقتصادية من الأزمات والمخاطر المرتقبة.
- العمل على ضرورة الإفادة من مخرجات لجنة بازل بشأن رقابة الامتثال لغرض تعزيز التدقيق الداخلي في حال كان هناك ضعف أو قصور في أداء التدقيق الداخلي.
- ضرورة العمل على إجراء تنسيق بين إدارة التدقيق الداخلي ورقابة الامتثال ولجنة التدقيق ومجلس الإدارة وبما يخدم استمرارية الوحدة الاقتصادية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

الكتب:

1) حاكم محسن الربيعي، حمد عبد الحسن راضي، حوكمة البنوك وأثرها في الاداء والمخاطرة، الطبعة الاولى 2011، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الاردن، عمان2011.

2) حمدي عبد العظيم، حوكمة البنوك والمؤسسات المالية، أكاديمية السادات للعلوم الادارية . القاهرة.

3) سامي محمد الخرابشة، حوكمة شركات المساهمة المدرجة في البورصة، مكتبة عبد الحميد شومان العامة، مطبعة الجامعة الاردنية سنة 2012.

4) طارق عبد العال، حوكمة الشركات، الدار الجامعية، شارع زكريا غنيم الابراهيمية الاسكندرية سنة2007. 2008.

5) علاء فرحان طالب، ايمان شيحان المشهداني، الحوكمة المؤسسية والاداء المالي الاستراتيجي للمصارف، الطبعة الاولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان 2011.

6) محمد مصطفى سليمان، دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والاداري، الدار الجامعية . الاسكندرية، شارع زكرياء غنيم الابراهيمية الاسكندرية سنة 2009.

المجلات والدوريات:

7) أمجد حسن عبد الرحمان محمد، أثر تطبيق اليات وركائز الحوكمة في البنوك التجارية على ترشيد قرارات منح الائتمان وتوريق الديون، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، العدد الثاني أفريل 2012، جامعة عين شمس.

8) أيوب أمال، مستوى تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات الجزائرية، مجلة افاق علوم الادارة والاقتصاد العدد01، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، سنة 2017.

9) البرود ام الخير، دراوسي مسعود، دور الاليات الداخلية للحوكمة في تعزيز الامتثال داخل القطاع المصرفي، دراسات العدد الاقتصادي المجلد 6 العدد2 جوان 2015، جامعة الاغواط.

10) بن رجم محمد خميسي، صلاح سعاد، واقع تطبيق مبادئ الحوكمة في البنوك الجزائرية . دراسة ميدانية على عينة من البنوك التجارية . مجلة العلوم الانسانية العدد 37/36 جامعة محمد خيضر بسكرة، نوفمبر 2014.

11) حمزة طيبي، د عبد القادر بلخضر، وظيفة رقابة الامتثال في البنوك، الحاجة الى تعزيز ممارستها في البنوك الجزائرية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 8 العدد 4 سنة 2019.

12) دشرة منصور، حاكمي بوحفص، حوكمة البنوك في الجزائر، مجلة مينا للدراسات الاقتصادية، المجلد 03 العدد 05، جامعة وهران.

13) زيدان عبد الرزاق، دور الامتثال في حماية البنوك بالاشارة الى البنوك العاملة بالجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 19 العدد 31 السنة، 2023.

14) سلامة إبراهيم علي، أمير سعدي حاتم، تأثير حكومة الشركات ورقابة الامتثال في استمرارية المصارف في العراق، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد 8 العدد 62 سنة 2023.

15) سهير محمود معتوق، نيفين محمد طريح، فيوليت صبحي رزق، الحوكمة في الجهاز المصرفي، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية المجلد 31 العدد 1.

16) سيد عبد الرحمان عباس بلة، دور تطبيق حوكمة الشركات في ممارسة اساليب المحاسبة الابداعية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير العدد12 لسنة 2012.

17) صاطوري الجودي، تحديات القطاع المصرفي الجزائري نحو الانفتاح الاقتصادي، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 04 سنة 2010.

18) عادل عاشور، تطبيقات نموذج للتنبؤ باستمرارية البنوك . دراسة تطبيقية لعينة من البنوك الجزائرية للفترة 2016. 2017، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والادارة، المجلد 6 العدد 01 سنة 2022.

19) ماهر الأمين، هلا يوزباشي، اجراءات المراجعة المستخدمة في تقييم استمرارية المشروع دراسة حالة على شركة مراجعة وطنية، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد37، العدد 05 سنة 2015.

20) محمد زيدان، اهمية ارساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي بالإشارة الى البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير العدد 09 لسنة 2009.

21) نوال بن عمارة، د. العربي عطية، الحوكمة في البنوك الجزائرية في ظل الالتزام بمتطلبات بازل للرقابة المصرفية، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية . دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور بالجلفة.

22) يوسف فوزي ضاري العجيلي، أيسر ياسين فهد، مسؤوليات الادارات لنجاح وظيفة مراقب الامتثال المصرفي، مجلة اقتصاديات الأعمال المجلد3، العدد5، سنة 2022.

الأطروحات والرسائل الجامعية:

23) بولمعيز فضيلة، أثر الحوكمة على الاداء المالي للبنوك، مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات نيل شهادة الماستر في علوم اقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل . سنة 2017/ 2018.

24) عنيشل محمد، واقع تطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية وفق مقررات لجنة بازل، مذكرة مكملة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، سنة 2018/2017.

25) شعابنية سعاد، حليمي حكيمة، بوجلال ناصر، الحوكمة والقطاع البنكي بين الواقع والمأمول، جامعة قالمة، جامعة سوق أهراس، المركز الجامعي تيبازة.

26) طلال محمد علي الحجاوي. محمد محيسن عبد الرضا الزرفي إطار مقترح لمؤسسات لبلدية للحد من عمليات الاحتيال بحث تطبيقي في المؤسسات البلدية لمحافظة بابل، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة كزبلاء بلديات بابل.

27) عدنان قباجه، مهند حامد، ابراهيم الشقاقي، تعزيز حوكمة الشركات في فلسطين، معهد ابحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني، مارس 2008.

28) علي حسين الدوغجي، بحث حول مدى مسؤولية مراقب الحسابات عن فرض الاستمرارية والفشل المالي للشركات، جامعة بغداد كلية الادارة والاقتصاد قسم المحاسبة.

المواقع الإلكترونية:

29) صليحة عماري، النظام المصرفي الجزائري، موجهة لطلبة السنة الثالثة، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، 2021/2020، على الموقع الإلكتروني: https://dspace.univ-guelma.dz/

30) https://fastercapital.com , consulté le 10/0 3/2024à 12:01

31) https://economistsarab.com/ , consulté le 03/03/2024 à 11:55

32) https://www.international-arbitration-attorney.com/

33) https://www.linkedin.com/ , consulté le 10/03/2024 à 11:37

الملاحق

الملاحق:

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة

معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

السنة الثانية ماستر **تخصص إقتصاد نقدي وبنكي**

إستبيان

بسم الله الرحمن الرحيم

أخي الفاضل، أختي الفاضلة

هذه الإستمارة موجهة إلى الإدارة بكافة أطرافها تحت عنوان:

"أثر حوكمة البنوك ورقابة الإمتثال في إستمرارية البنوك – دراسة عينة من البنوك التجارية في الجزائر–"

ونظرا لأهمية رأيكم في المجال، نرجوا تعاونكم لإنجاح هذه الدراسة، لأن صحة نتائج الاستمارة تعتمد على مدى إجاباتكم الدقيقة علما بأن إجاباتكم الدقيقة ستعامل بسرية تامة.وأنها لا ولن تستخدم إلا في إطار البحث العلمي فقط.

شاكرين لكم حسن تعاونكم

من إعداد الطالبتين:

- لواتي ملاك
- بن جازية مديحة

إشراف الأستاذ الدكتور

بوطلاعة محمد

السنة الجامعية:2023-2024

القسم الأول: معلومات خاصة

يرجى الإجابة على الأسئلة التي تتضمن معلومات خاصة بوضع إشارة (X).

الجنس ( ) ذكر ، ( ) أنثى

1. المؤهل العلمي:

ليسانس ( ) ماجيستر/ ماستر ( ) دكتوراه ( ) مهندس ( )

2. المنصب الوظيفي:

3. عدد سنوات الخبرة:

بعض الفقرات التعريفية:

حوكمة الشركات: يعني إيجاد وتنظيم التطبيقات والممارسات السليمة للقائمين على إدارة الشركة بما يحافظ على حقوق حملة الأسهم، وحملة السندات والعاملين في الشركة وأصحاب المصالح وغيرهم وذلك من خلال تنفيذ صيغ العلاقات التعاقدية التي تربط بينهم وبإستخدام الأدوات المالية والمحاسبية السليمة وفقا للإفصاح والشفافية الواجبة.

حوكمة المصارف: لا يخرج مفهوم حوكمة المصارف عن مفهوم حوكمة الشركات حيث تعرف حوكمة المصارف بأنها مجموعة القواعد واللوائح القانونية والمحاسبية والمالية والإقتصادية التي توجه وتحكم الإدارة في أداء عملها والفرقاء بمسؤولياتها ليس فقط أمام المساهمين وأمام الدائنون وأصحاب المصالح والمجتمع في المنطقة التي يعمل بها المصرف.

رقابة الإمتثال: تعني الإلتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات والأوامر والممارسات المصرفية الصادرة عن الجهات الرقابية المحلية (البنك المركزي) والدولية (التوصيات الصادرة عن لجنة بازل للإشراف والرقابة المصرفية)، كما يشكل عدم الإمتثال للقوانين واللوائح وقواعد السلوك والممارسات المعمول بها مخاطر عديدة.

القسم الثاني: محاور الدراسة

المحور الأول: مبادئ وقواعد الحوكمة

ضع علامة (X) أمام درجة سلم القياس التي ترونها متناسبة مع العبارة.

الرقم	العبارة	غير موافق تماما	غير موافق	محايد	موافق	موافق تماما
1.	تستند الحوكمة على: حماية حقوق المساهمين في أساليب تسجيل الملكية والحصول على حصص من الأرباح.					
2.	المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين.					
3.	الإعتراف الكامل بحقوق أصحاب المصلحة كما يرسمها القانون.					
4.	مجموعة القواعد واللوائح القانونية والمحاسبية والمالية والإقتصادية التي توجه وتحكم الإدارة في أداء أعمالها.					
5.	المتابعة الفعالة للإدارة التنفيذية وأن تتضمن مساءلة مجلس الإدارة من قبل المساهمين وأصحاب المصلحة.					

المحور الثاني: وظيفة الإمتثال (رقابة الإمتثال)

ضع علامة(X) أمام درجة سلم القياس التي ترونها متناسبة مع العبارة.

الرقم	العبارة	غير موافق تماما	غير موافق	محايد	موافق	موافق تماما
1.	يعتمد موظف الإمتثال على بيانات المصرف في إتخاذ القرار.					
2.	تتوفر الظروف المناسبة لتحسين الإستقلالية.					
3.	هناك ضرورة لإستقلالية الإمتثال المصرفي عن أنشطة المصرف.					
4.	ضرورة بيان الدور الرئيسي في أداء مهمة الإمتثال المصرفي.					
5.	يتم إتخاذ القرارات الخاصة بالإمتثال بعيدا عن التدخلات الخارجية.					

المحور الثالث: الإستمرارية

ضع علامة (X) أمام درجة سلم القياس التي ترونها متناسبة مع العبارة.

الرقم	العبارة	غير موافق تماما	غير موافق	محايد	موافق	موافق تماما
01.	مسؤولية مراقب الحسابات تعتبر أكثر إيجابية بشأن الإستمرارية.					
02.	مراقب الحسابات هو من يتحمل مسؤولية أكبر عن تقييم مدى سلامة فرض الإستمرارية.					
03.	فرض الإستمرارية يعتبر الأساس المنطقي الذي ترتكز عليه المبادئ المحاسبية المتعارف عليها.					
04	الاستمرارية هي أحد أهم الأهداف الاستراتيجية لدى المؤسسة					
05	تقوم المؤسسة بوضع خطط واضحة من اجل الاستمرارية					